جامعة عبد الرحمان ميرة –بجاية-
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم القانون العام

حماية البيئة في ضوء إتفاق باريس للتغير المناخي

مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون
تخصص:القانون الدولي العام

من إعداد الطالب:
يحياوي لخضر

تحت إشراف:
الدكتور:أسياخ سمير

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذة: بومعزة نوارة، أستاذة محاضرة قسم "ب" جامعة بجاية ---------- رئيسة

الدكتور: أسياخ سمير، أستاذ محاضر قسم "أ"،جامعة بجاية ---------- مشرفا ومقررا

الأستاذ: بن هلال ندير ، أستاذ محاضر قسم "أ"،جامعة بجاية ---------- ممتحنا

السنة الجامعية: 2019- 2020

شكر وتقدير

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه على أن وفقني ويسر لي إنجاز هذا البحث.

وفاء منا لأهل الفضل بفضلهم، ومن باب "لا يشكر الله من لا يشكر الناس".

فإنه لا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل وبالغ الامتنان والتقدير إلى الأستاذ المشرف الأستاذ الدكتور " أسياخ سمير" الذي رافقني بتشجيع وصبر منه في كل خطوة من خطوات هذا العمل دون ضجر أو ملل نفعه الله بعلمه وجزاه الله عني خير جزاء.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير لأعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبولهم مناقشة هذه المذكرة.

والشكر موصول إلى كل الأساتذة والمعلمين اللذين درسوني خلال مساري الدراسي من التعليم الابتدائي إلى التعليم العالي.

الإهداء

إلى من قال الله عزوجل فيهما: " ووصينا الإنسان بوالديه إحسانا..."

الآية 14 من سورة لقمان

إلى الوالدين الكريمين أطال الله في عمرهما وحفظهما

إلى زوجتي الغالية التي شجعتني وساعدتني طيلة فترة إعدادي لهذه المذكرة

إلى فلذة كبيدي الذي أنار حياتنا بقدومه إبني عبد السلام "ريان"

إلى إخوتي وأخواتي وأبنائهم وبناتهم كلُ باسمه

إلى روح أخي "عبد السلام" رحمه اللَه وطيَب ثراه

إلى كل الأصدقاء والزملاء

إلى كل طالب علم وباحث مخلص

أهدي هذا العمل

يحياوي لخضر

قائمة المختصرات

أولا: باللغة العربية

د ب ن: دون بلد نشر

د س ن: دون سنة نشر

د ط: دون طبعة

ص: صفحة

ص ص: من الصفحة إلى الصفحة

الو م أ: الولايات المتحدة الأمريكية

ثانيا: باللغة الفرنسية

Ed : Edition

P : Page

P P : de la page à la page

Op.cit : Opus citatum

مقدمة

تعد قضية البيئة من أهم المواضيع التي شغلت الفكر الإنساني والرأي العام العالمي، ومن أخطر مشاكل العصر التي تحتاج إلى اهتمام خاص ومستمر لزيادة الوعي لدى الشعوب والحكومات بالأضرار التي تهدد صحة البشرية والأنظمة البيئية[1]، واحتلت جانبا هاما من الجهود الدولية، وذلك بفعل جسامة الأضرار التي لحقت بها منذ أن وجد الإنسان على سطح الأرض، حتى أصبحت غير قادرة على التجدد من تلقاء نفسها، بل أصبحت مهددة في استمرارها وديمومتها، حيث أنه ومع بداية القرن العشرين بلغ الإنسان في تأثيره على بيئته مراحل جد خطيرة إذ تجاوزت في بعض الأحوال قدرة النظم البيئية الطبيعية على احتمال هذه التغيرات مما أدى إلى إحداث اختلالات بيئية كبيرة تهدد حياة الإنسان، وذلك بما توصل إليه تطور علمي وتكنولوجي هائل.[2] وما زاد الطين بلة أن بيئة الإنسان هي بمثابة بيئة واحدة وجزء لا يتجزأ ووحدة لا تنقسم، ونظمها البيئية تتفاعل فيما بينها، ويترتب على هذه الوحدة العضوية أن الأضرار التي تلحق بعنصر من عناصر البيئة تنعكس آثارها على العناصر الأخرى،حيث لم تعد المشاكل البيئة خاصة الكبيرة والمعقدة منها مشاكل محلية أو إقليمية وإنما مشاكل دولية.[3]

فالتلوث أضحى مشكلة عالمية تؤرق العالم كله، ويرجع ذلك إلى النهضة الصناعية والتقدم التكنولوجي في الآونة المعاصرة، وخصوصا لما نتج عنه من آثار وخيمة كظاهرة التغير المناخي والاحتباس الحراري التي تهدد العالم بمخاطر لا تقل عما قد تلحقه الحروب والأوبئة والنزاعات المسلحة من أضرار بيئية ومشاكل بشرية.

تتفاوت حدة المشكلة البيئية وطبيعتها بين الدول المتقدمة والدول النامية نظرا لاختلاف ظروف كل منها، فبينما تعود أسباب الاختلال بالتوازن الطبيعي والايكولوجي في الدول المتقدمة

---

[1]– زيد المال صافية، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي،رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص القانون الدولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، جامعة تيزي وزو، 2013، ص 31.

[2]– جمال بوشن، الحماية القانونية الدولية للبيئة من أضرار الأسلحة البيولوجية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2014، ص 1.

[3]– عبد العزيز مخيم عبد الهادي، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة، سلسلة دراسات قانون البيئة، د ط، دار النهضة العربية، القاهرة، د س ن، ص 8.

إلى الرفاهية والتقدم الصناعي والتكنولوجي، ترجع في العالم الثالث إلى الفقر والتخلف والافتقار إلى التكنولوجيا المتطورة، فأمام تردي أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية والعمل على تحسينها، لم تمنح الاهتمام الكافي للبيئة، وما إتخذته من سياسات اقتصادية بعد استقلالها السياسي أضر بالبيئة[1].

يعد الوعي بالأخطار والمشكلات التي تهدد سلامة البيئة من المنطلقات في سبيل العمل على حماية البيئة، وهو يعتبر من أهم عناصر الأمن البيئي والذي يتجسد على المستوى الدولي بالجهود المبذولة من خلال عقد المؤتمرات الدولية وتوقيع الاتفاقيات للتعريف بالأزمات والمشكلات التي تعاني منها البيئة، بالإضافة إلى وضع الدول الصناعية الكبرى أمام أمر الواقع مع تحميلهم المسؤولية عن الأضرار البيئية الناجمة عن الأنشطة الصناعية التي تمارسها.[2]

وقد نالت مسألة حماية البيئة حصة كبيرة من الاهتمام العالمي، كونها عالمية التأثير، حيث تدرجت الاتفاقيات الدولية المعنية بالبيئة بحسب خطورة المشاكل المهددة لها، وتختلف المواضيع المتناولة في السبعينات من القرن العشرين عن المواضيع المتناولة في الثمانينات والتسعينات وبداية القرن الواحد والعشرين، كما تتميز هذه الاتفاقيات بالتدرج ألزماني أين تم إبرامها في فترات مختلفة، وتتميز أيضا بالتدرج النوعي نضرا لطبيعة القضايا المدرجة في الاهتمام العلمي ومرتبط أيضا بفترة ظهور المسألة المهددة للبيئة، كما اختلفت الأمكنة التي تم فيها تناولها. [3] وتعتبر هذه الاتفاقيات من أهم الوسائل التي تعبر عن الإرادة المشتركة للدول من أجل حماية البيئة، وهي من

[1]- صالح محمد محمود بدر الدين، الالتزام الدولي بحماية البيئة من التلوث، د ط، دار النهضة العربية، مصر، 2002، ص 95.

[2]– شعشوع قويدر، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبي بكر، تلمسان، 2014، ص2.

[3]– سليماني مراد، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة بين الآليات الدولية وفي القانون الجزائري، منكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2016، ص 3.

أغلب الوسائل الشائعة لوضع قواعد ملزمة بشأن البيئة، كما تمثل مظهرا من مظاهر الاهتمام الدولي والعالمي بالبيئة.[1]

كما تعتبر مسألة حماية البيئة من كل أنواع التهديدات التحدي الرئيسي في الألفية الثالثة بالنسبة لدول العالم، خاصة مع استمرار التدهور البيئي وعدم التقيد التام بالأهداف التي سطرتها مختلف الآليات الدولية وعجز الدول في مواجهة مخلفات التدهور البيئي بجميع أثاره وفي مختلف الأوساط[2].

لذلك بدأ المجتمع الدولي بالتفكير في إيجاد آلية قانونية جديدة تلزم الدول في الحفاظ على البيئة من تلوثها، فتوصلت الجهود الدولية في المؤتمر الواحد والعشرين للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشان تغير المناخ عام 2015 إلى توقيع اتفاق باريس للمناخ، حيث جاء بأحكام لم تتطرق لها أي اتفاقية دولية من قبل، لهذا عدت الاتفاقية تحولا تاريخا في القانون الدولي لحماية البيئة، وكان هدفها الرئيسي هو إنقاص درجة حرارة الأرض من 1.5 إلى 2 درجة مئوية وإعادتها إلى المعدل الحراري الذي كان ما قبل عصر الصناعة.

فقد كان موضوع اتفاق باريس التغير المناخي، الذي أصبح أمرا لا يمكن تجاهله، بإعتباره من أهم المشكلات البيئية الناتجة عن تزايد الأنشطة البشرية، والتقنيات الحديثة، وزيادة إستهلاك مصادر الطاقة غير المتجددة، مما يهدد الأمن العالمي.

يعتبر تغير المناخ القضية الحاسمة في عصرنا، فالآثار العالمية لتغير المناخ هي واسعة النطاق ولم يسبق لها مثيل من حيث الحجم، من تغير أنماط الطقس التي تهدد الإنتاج الغذائي، إلى إرتفاع منسوب مياه البحار التي تزيد من خطر الفيضانات الكارثية، ويذكر أن التكيف مع هذه

[1]– مصطفى أحمد فؤاد، قانون المنظمات الدولية، دراسة تأصيلية وتطبيقية، د ط، دار الكتب القانونية، مصر، 2010، ص 203.

[2]– بوادي لعومرية، دور الوكالات الدولية المتخصصة في حماية البيئة، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، 2015، ص 4.

التأثيرات سيكون أكثر صعوبة في المستقبل لكوكب الأرض، وعلى مستقبل الأجيال القادمة إذا لم يتم القيام باتخاذ إجراءات سريعة.

وتظهر أهمية دراسة موضوع **حماية البيئة في ضوء إتفاق باريس للتغير المناخي** في:

تزايد عدد الاتفاقيات الدولية لحماية البيئة منذ مؤتمر ستوكهولم سنة 1972 إلى يومنا هذا وبالمقابل تدهور مستمر في حالة البيئة العالمية مما يجعلنا نبحث عن مدى فعالية هذه الاتفاقيات.

كما تعتبر أهمية موضوع حماية البيئة في ظل اتفاق باريس من بين الدوافع والأسباب للبحث فيه إلا انه لم يتم التطرق إليه إلا نادرا في الكتابات الفقهية، بالإضافة إلى الاهتمام المتزايد بالبيئة على مستوى الحكومات والمنظمات الدولية ومختلف المؤتمرات الدولية.

إضافة إلى ذلك فإن اتفاقية باريس للمناخ 2015 تعتبر ثورة دولية وحجر أساس جديد في القانون الدولي لحماية البيئة ويبنى عليها الكثير من الالتزامات الدولية الواقعة على الدول الأطراف فيها بسبب ما جاء به من أحكام وبنود وآليات لم تسبقها إليها أي اتفاقية دولية من قبل.

كما تكتسب الدراسة جانبا كبيرا من الأهمية، نظرا لحداثة طرح موضوع اتفاق باريس للتغير المناخي، وارتباطه وبواقع حماية البيئة وما تشهده من تدهور.

وتهدف الدراسة إلى تسليط الضوء على الأسباب التي جعلت المجتمع الدولي يسعى ويعمل على عقد إتفاق دولي مثل إتفاق باريس للمناخ، بالإضافة إلى التطرق إلى الجوانب القانونية التي وردت في اتفاق باريس للمناخ 2015 وبيان مدى أهميتها في حماية البيئة.

وبناءا على ما تقدم، فإن الإشكالية التي يسوقنا إليها هذا الطرح تتمثل في:

ما مدى نجاعة وفعالية إتفاق باريس حول التغير المناخي لعام 2015 في المساهمة في حماية البيئة؟

وتتفرع عن هذه الإشكالية بعض الإشكاليات الجزئية:

مدى نجاحالاتفاقيات الدولية البيئية السابقة في حل المشكلات البيئية؟

ما هي المسائل والأحكام الجديدة التي جاء بها إتفاق باريس للمناخ 2015؟

مدى إلزامية أحكام إتفاق باريس لتغير المنخ على الدول؟

هل تطبيق إتفاق باريس سيحل مشاكل التلوث البيئي العالمي؟

ما الوسائل والحلول التي قدمها إتفاق باريس للتغيير المناخي من أجل الوصول إلى نتائج عملية؟

ما يميز اتفاق باريس عن الاتفاقيات الدولية السابقة؟

تمازج الدراسة بين منهجين من مناهج البحث العلمي، حيث استعملنا المنهج الوصفي والمنهج التحليلي من أجل إلقاء الضوء على قضية البيئة والتغيرات المناخية التي يعاني منها العالم بأسره، وذلك بدراسة الظواهر ووصفها وصفا موضوعيا من خلال وصف اتفاق باريس المتعلق بالبيئة وتتبع المعلومات والأفكار، بالإضافة إلى بعض الاتفاقيات الأخرى السابقة وتوضيح بعض الخصائص، أما المنهج التحليلي من خلال تبيان الحقائق واستعراض القواعد القانونية لاتفاق باريس الحامية للبيئة من ظاهرة التغير المناخي.

أما في ما يخص خطة الدراسة، فإن دراستنا تقوم على أساس طرح ثنائي، الذي يخصص فيه الفصل الأول لتناول الإطار العام لاتفاق باريس للتغيير المناخي، والفصل الثاني لمضمون الاتفاق.

حيث تناولنا في الفصل الأول،الإطار العام لإتفاق باريس وذلك بمعالجة أهم النقاط المتعلقة بالأسباب التي أدت إلى إبرام إتفاق باريس والمتمثلة أساسا في تفاقم المشاكل البيئية من جهة والبحث عن إتفاق دولي ملزم بشأن التغير المناخي من جهة ثانية، بعدها تطرقت الدراسة إلى أهم النقاط التي تمت مناقشتها خلال المفاوضات التي جرت بمناسبة الدورة الواحدة والعشرين لمؤتمر الدول الأطراف في الإتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ وعلى رأسها مسالة التخفيف من نسبة إنبعاثات الغازات الدفيئة، بالإضافة إلى الطبيعة القانونية له.

أما الفصل الثاني فقد خصصناه لمضمون اتفاق باريس باريس لتغير المناخ حيث تم التطرق إلى أهم الأحكام والآليات المتعلقة بتنفيذ وتحقيق أهداف الإتفاق وفي الأخير حاولنا تقييم إتفاق باريس من خلال إبراز أهم نقاط نجاح وضعف إتفاق باريس للتغير المناخي.

وخاتمة تتضمن خلاصة لأهم ما جاء به إتفاق باريس للتغير المناخي 2015 مع تقديم بعض الاقتراحات والتوصيات.

الفصل الأول

الإطار العام لإتفاق باريس

حول التغير المناخي

الفصل الأول

الإطار العام لإتفاق باريس حول التغير المناخي

تلقى البيئة إهتماما متزايدا حتى قيل بحق أن هذا العصر يسمى بعصر البيئة، حيث أدى التقدم العلمي الهائل ف مجال العلوم والتكنولوجيا الذي شهدته قطاعات الزراعة والصناعة والنقل وإستغلال الموارد الطبيعية إلى زيادة في كمية الملوثات وتركزها وما يصحب ذلك من آثار ضارة وخطيرة تهدد صحة الإنسان والمجتمع نتيجة التلوث الحاصل في مكونات البيئة.

فالبيئة أصبحت مهددة بشكل كبير وأصبح وقوع الكوارث الطبيعية أكثر تكرارا، فالمهددات البيئية متعددة أثرت على مصادرها بالتغيير والتلويث، فقد أصبح من الصعب القول بإمكانية حصر الأخطار البيئية والآثار السيئة للممارسات الضارة بالبيئة في نطاق إقليمي معين وإنما أصبحت عابرة للحدود وذات تأثير عالمي يهم المجتمع الدولي بأكمله.[1]

ولقد عمل المجتمع الدولي على إبرام العديد من الإتفاقيات والمعاهدات والبروتوكولات بهدف حشد الجهود الدولية لمعالجة القضايا ذات العلاقة بالبيئة، فالتحديات المتعلقة بالبيئة التي تواجه العالم اليوم هي تحديات عالمية النطاق وتتطلب حلولا عالمية كما تتطلب درجة لم يسبق لها مثيلا من التعاون بين جمع الدول لمعالجتها وما ينشأ عن ذلك من تعاون متبادل بين البلدان الغنية والفقيرة.[2]

ولقد أصبحت الإتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية البيئة تمثل جنبا مهما من جوانب القانون الدولي وأصبح من الصعب حصر أعدادها ويرجع تاريخ الأكثرية منها إلى الفترة التي تل عام 1972 والتي عَقد فيها مؤتمر ستوكهولم.[3]

---

[1]- مكيكة مريم، (مكانة البيئة ضمن مهام مجلس الأمن الدولي بين النظري والتطبيقي)، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، العدد 5، 2017، ص 107.

[2]- جمال عبد الكريم،(الحماية الدولية للبيئة من خلال تطور قواعد القانون الدولي للبيئة)، مجلة البحوث السياسية والإدارة، العدد 10، جامعة الجزائر، 2006، ص 238.

[3]- غسان الجندي، القانون الدولي لحماية البيئة، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، 2004، ص 42.

إلا أن ما يلاحظ من خلال هذه المؤتمرات أن غالبيتها تفتقد لعنصر الإلزام وتتخذ شكل إعلانات، مدونات سلوك وبيانات ختامية، إلَا أن ذلك لا ينال من مكانتها فهي غالبا ما تعمل توجيه سلوك الدول في المستقبل، لذلك كان وراء إنعقاد إتفاق باريس مجموعة من الأسباب والدوافع أدت إلى عقده، ولم يكن ذلك بالأمر الهين على أعضاء إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، فقد تطلب ذلك العمل على مدى سنوات متتالية للتوصل إلى إتفاق يلبي الحاجة الملحة بضرورة وضع نظام قانوني متكامل لحماية البيئة ويرضي جميع الأطراف دون إهدار حق أي طرف سواء كانت الدول المتقدمة أو الدول النامية.

وعليه سنبحث في هذا الفصل عن أسباب التي أدت إلى إبرام إتفاق باريس **(مبحث أول)** ومراحل إبرام إتفاق باريس وطبيعته القانونية **(مبحث ثاني)**

المبحث الأول

أسباب إبرام إتفاق باريس للتغير المناخي

إن التطور الذي شهده العالم في مختلف المجالات الصناعية والتكنولوجية أدى إلى الإستغلال غير العقلاني للموارد والثروات الطبيعية تلبية لحاجياته المتزايدة، مما أدى إلى التأثير سلبا على البيئة وذلك بإتلاف وفساد في مختلف العناصر المكونة للبيئة الطبيعية وإختلال في التوازن البيئي.

ولقد إحتلت مشكلة البيئة والمحافظة عليها مكانا بارزا في العديد من الإتفاقيات الدولية وخاصة بعد إزدياد مصادر التلوث وتنوعها والكشف عن الآثار الخطيرة التي تنجم عن هذا التلوث في صحة الإنسان وسلامة الثروات الحيوانية والنباتية وفي مختلف قطاعات البيئة الأرضية، الهوائية والبحرية،[1] وقد شهدت العقود الثلاثة الماضية تصاعدا مستمرا في التوافق الدولي حول ضرورة إتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة المشاكل البيئية المتزايدة وذلك من خلال إبرام مجموعة من الإتفاقيات التي تَعنى بحماية البيئة.

[1]- ناظم أحمد منديل، (الإتفاقيات الدولة ودورها في تفعيل مشاركة القطاع الخاص في حماية وتحسين البيئة، العراق نموذجا)، كلية الحقوق، جامعة تكريت، العدد الخاص بالمؤتمر الدولي الأول (المؤتمر الوطن الرابع)، مجلة جامعة تكريت للحقوق، الجزء 3، 2016، ص 86.

المطلب الأول

تفاقم المشاكل البيئية وتغير القوى الإقتصادية والصناعية

إن مشكلة التلوث البيئي ليست جديدة أو طارئة، إنما الجديد فيها هو زيادة التلوث بشكل ملحوظ وسريع، ولأن التلوث مشكلة عالمية لا تعرف حدود سياسية ولا طبيعية حظيت بإهتمام دولي واسع كون أن التصدي لها يتجاوز إمكانيات الدول منفردة لحل هذه المشكلة المخيفة. [1]

اختلف الباحثون في التصنيف الدقيق للمشاكل البيئية، فقد أشارت الجلسة الاستثنائية 19 للجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة على أن القطاعات والمواضيع البيئية التي تتطلب عملا فوريا هي المياه العذبة، البحار والمحيطات، الغابات، الطاقة، المناخ، المواد الكيماوية السامة، النفايات الخطرة، النفايات المشعة، الكوارث البيئية ... الخ، أما الأمين العام للأمم المتحدة السابق **كوفي عنان** فقد حدد المشاكل البيئية وهي: حماية طبقة الأوزون، الحفاظ على التنوع الحياتي، مواكبة تغير المناخ، حماية المحيطات والبحار، السيطرة على إنتقال النفايات الخطيرة والسيطرة على تجارة الكائنات البرية المهددة بخطر الإنقراض.[2]

الفرع الأول: تفاقم المشاكل البيئية

أولا: التغير المناخي

تعتبر ظاهرة التغير المناخي من أهم المشكلات البيئية الناتجة عن تزايد الأنشطة البشرية وزيادة استهلاك مصادر الطاقة غير المتجددة، مما يهدد الأمن العالمي، ولقد أطلق على مشكلة

[1]– سعيد فتوح مصطفى النجار، التعاون الدولي لمواجهة ظاهرة الإحتباس الحراري، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الخامس، القانون والبيئة، كلية الحقوق، جامعة طانطا، 23 و24 أفريل 2018، ص 1.

[2]– موج فهد علي، قواعد القانون الدولي لحماية البيئة في ضوء إتفاقية باريس للمناخ 2015 (دراسة تحليلية)، رسالة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2017، ص 10.

تغير المناخ إسم الكارثة الزاحفة، ويرتبط مفهوم التغير في درجات الحرارة ارتباطا وثيقا بالتغير المناخي.[1]

لقد عرفت الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ التغير المناخي بانه" تغير في حالة المناخ والذي يمكن معرفته عبر تغيرات في المعدل أو المتغيرات في خصائصها والتي تدوم لفترة طويلة عادة لعقود أو أكثر، ويشير إلى أن تغير المناخ على مر الزمن سواء كان ذلك نتيجة للتغيرات الطبيعية أو الناجمة عن النشاط البشري".[2]

يمكن القول أن التغيرات المناخية يمكن أن تحدث بسبب العمليات الديناميكية للأرض كالبراكين، أو بسبب قوى خارجية كالتغير في شدة أشعة الشمس بسبب نشاطات الإنسان الشمسية، أو سقوط النيازك الكبيرة ومؤخرا غازات دفيئة، ولقد خلص العلماء إلى أن زيادة درجة حرارة الأرض بنحو 0.5° خلال القرن العشرين راجع إلى هيمنة النشاط البشري والذي هو الآن كبير بما يكفي لتجاوز التغيرات الطبيعية.[3]

أما التقلبات المناخية فهي تذبذب عناصر المناخ حول المعدل العام وبدرجات متفاوتة بحيث لا يتغير المعدل خلال الفترات المناخية الطويلة التي صنفتها منظمة الأرصاد العالمية.[4]

مما لا شك فيه أن تغير المناخ أصبح حقيقة واقعة وثابتة علميا لا لبس فيها ولا جدال، رغم أنه ليس من السهل التنبؤ بشكل قاطع بالآثار المدمرة لها من حيث توقيت حدوثها أو نطاقها،

[1]–إنجي أحمد عبد الغني مصطفى، (الإدارة الدولية لقضية التغيرات المناخية)، مجلة كلية السياسة والإقتصاد، العدد الثالث، جويلية 2019، ص 101.

[2]– التغير المناخي 2005 "التقرير التجمعي"، تقييم الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، جامعة كامبريدج، نيويورك، 2005.

[3]– أنجي أحمد عبد الغني مصطفى، المرجع السابق، ص 153.

[4]– وجدان ضرار عمر احمد، (التغير المناخي في السودان دراسة حالة منطقة الخرطوم)، مجلة الدراسات العليا، كلية الدراسات العليا، جامعة النيلين، المجلة 11، العدد 44، 2018، ص 174.

لكن نعلم أن هناك مخاطر كبيرة تنتظر كوكب الأرض، ومنها ما بدأ تحققه بالفعل كزيادة تواتر الموجات شديدة الحرارة، تناقص الموجات الباردة. [1]

ثانيا: تدهور التنوع البيولوجي

عرفت اتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، التنوع البيولوجي بأنه تباين الكائنات العضوية الحية المستمدة من كافة المصادر والنظم الإيكولوجية الأرضية والبحرية والأحياء المائية والمركبات الإيكولوجية. [2]

ويعاني التنوع البيولوجي في عصرنا الحالي من مشكلات عديدة أثرت على مكوناته الأساسية وخصوصا في المناطق التي تعاني من التقلبات البيئية مما أدى إلى تدهور التنوع البيولوجي، والذي يعني قلة أعداد الكائنات الحية المكونة للنظام البيئي في مكان معين أو قد يؤدي إلى زيادة عدد كائنات حية على حساب كائنات حية أخرى فينتج عن ذلك اختلال في التوازن البيئي.[3]

ونظرا للتهديد الذي يعاني منه التنوع البيولوجي جراء التغيرات المناخية فقد عملت الدول على خفض آثار تغير المناخ على التنوع البيولوجي وزيادة التضافر بين أنشطة حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام وللتخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه.[4]

---

[1]– محمد عادل عسكر، القانون الدولي للبيئة " تغير المناخ التحديات والمواجهة"، دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة لأحكام إتفاقية الامم المتحدة الاطارية وبروتوكول كيوتو"، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2013، ص 53.

[2]– المادة 2 من إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي.

[3]– مجد خضر، أسباب تدهور التنوع البيولوجي، 2016، أطلع عليه على موقع https://mawdoo3.com بتاريخ 2020/08/23 على الساعة 10 و25 د.

[4]– الربط بين التنوع البيولوجي والتخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه، تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص الثاني المعني بالتنوع البيولوجي وتغير المناخ، السنة الدولة للتنوع البيولوجي 2010، أطلع عليه على الموقع https://www.cbd.int بتاريخ 23 أوت 2020 على الساعة 10 و 50 د.

ثالثا: تآكل طبقة الأوزون

توصلت الحقائق العلمية إلى وجود تفاعل بين بعض المواد الكيماوية مع الغازات المكونة لطبقة الأوزون يؤدي إلى تدمير طبقة الأوزون المحيطة بكوكب الأرض، وقد تم إكتشاف وجود ثقب في طبقة الأوزون لأول مرة سنة 1984.[1]

يؤدي التلف الحاصل في طبقة الأوزون إلى إختراق الأشعة فوق البنفسجية للغلاف الجوي وهذا ما يسبب ضعف الجهاز المناعي لدى الإنسان وانتشار أمراض كثيرة مثل سرطان الجلد والعمى، بالإضافة إلى التأثير على التنوع البيولوجي من نباتات وكائنات حية.

بعد اكتشاف هذه الظاهرة اتجهت الجهود الدولية إلى العمل على إيجاد حل لهذه المشكلة، ونتج عن هذه الجهود إبرام إتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون سنة 1985، وهدفها العمل المشترك من أجل حماية طبقة الأوزون ووقف استنزافها، تلتها إقرار بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنزفة لطبقة الأوزون سنة 1987 والذي دخل حيز التنفيذ في جانفي سنة 1989.[2]

تضع اتفاقية فيينا لعام 1985 لحماية طبقة الأزون على عاتق أطرافها عدد كبير من الالتزامات من اجل حماية طبقة الأزون والعمل على حمايتها من التدهور والتدمير، وتقوم هذه الالتزامات على الأساس الوقائي وذالك إدراكا من واضعي هذه الاتفاقية أن منع التلوث الضار بطبقة الأزون أكثر فعالية من علاج الآثار الضارة الناجمة عن تدميرها وأقل كلفة من الناحية الاقتصادية[3].

بالرغم من الجهود الدولية التي عملت على التقليص من توسع الثقب الحاصل على طبقت الأوزون، إلا أن هذا الثقب يكبر باستمرار مما يستلزم بذل جهود دولية أكثر للعمل على خفض الانبعاثات والمواد الكيماوية التي تسبب في تآكل طبقة الأوزون.

---

[1]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 15.

[2]– سعيد فتوح مصطفى النجار، المرجع السابق، ص 25.

[3]- زبيري رمضان، (الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المعنية بالبيئة والتنمية المستدامة)، مجلة الدراسات الحقوقية، العدد الثاني، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، ص 154.

رابعا: تلوث مجاري المياه الدولية

تعتبر المياه العذبة من أهم الموارد المائية على الصعيد الدولي ومصدرا إقتصاديا هاما للدول، إلا أنها تعاني من سوء استغلال وذلك بصب المخلفات الكيميائية فيها والاستخدام الجائر لها على نحو غير مستديم، ونظرا لتزايد النمو السكاني وكذا التطور الصناعي الذين شهدهما العالم خلال النصف الثاني من القرن الماضي أدى إلى تلويث الكثير من الأنهار ومجاري المياه العذبة.

وهذا ما أدى بالمجتمع الدولي إلى الاهتمام بهذه المشكلة البيئية وذلك بعقد الكثير من المؤتمرات والإجتماعات الدولية سواء كانت ثنائية أو في ضل هيئة الأمم المتحدة، وذلك من أجل إيجاد حلول لهذه المشاكل التي تهدد العالم.[1]

ولقد أدرك المجتمع الدولي مؤخرا بأن حرب المياه والصراعات حولها لن يغير من حجم المشكلة وأن الحل الوحيد للتغلب عليها هو مساعدة الدول التي تعاني من ندرة موارد المياه الصالحة للشرب من خلال وضع استراتيجيات وطنية ودولية للحفاظ عليها من خطر التلوث.[2]

خامسا: تلوث البيئة البحرية

للبيئة البحرية أهمية كبيرة في النظام البيئي، فهي تتميز باتصال أجزائها اتصالا طبيعيا ينتج التفاعل والتأثير بين أرجائها، حيث تعتبر البيئة البحرية من أهم العوامل في تحقيق التوازن المناخي كوناه تمتص قدر كبير من أشعة الشمس الساقطة على الأرض.[3]

كما تعتبر البيئة البحرية مصدر غذاء للإنسان وبقية الكائنات الأخرى فهي تحتوي على كميات هائلة من الأنواع المختلفة من الأحياء البحرية ذات القيمة الغذائية العالية، وهي أيضا طريق للمواصلات ومصدر للطاقة والثروات المعدنية.[4]

---

[1]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 17.

[2]- المرجع نفسه، ص 18.

[3]- سيدي عيسى عبد الرحمان، بونفيسة منال، الحماية القانونية الدولية للبيئة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، تخصص قانون عام معمق، قسم الحقوق، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب، عين تموشنت، 2017، ص 13.

[4]– المرجع نفسه، ص 14.

ونظرا للأهمية الكبيرة للبيئة للبحار والمحيطات في التأثير على البيئة والمناخ فقد عملت الدول على حمايتها من أثر التلوث وكذا استنزاف ثرواتها وذلك بعقد العديد من الاتفاقيات الدولية التي وضعت مبادئ توجيهية للأعمال التجارية والبيئية وإدارة الموارد الطبيعية البحرية.[1]

الفرع الثاني: تغير القوى الاقتصادية والصناعية

رتب بروتوكول كيوتو لسنة 1997 إلتزامات على الدول الصناعية (دول المرفق 01) ككل بتخفيض إنبعاثاتها من الغازات الدفيئة بما نسبته 5.2 بالمائة من مستويات إنبعاثات هذه الغازات عن 1990، وذلك خلال فترة الالتزام ما بين عامي 2008 و2012.[2]

بينما لم يرتب البروتوكول على دول المرفق 2 (الدول النامية) إلتزامات فيما يخص تخفيض نسبة الإنبعاثات، وبمرور الوقت أصبحت انبعاثات هذه الدول تمثل نسب متنامية، فقد تضاعفت إنبعاثات الصين إلى ثلاث مرات بين 1990 و2012، وقد تعثرت مفاوضات كوبنهاجن سنة 2009 بسبب مسألة التفريق بين الدول الصناعية خاصة الولايات المتحدة الأمريكية والدول النامية مثل الصين.[3]

ونظرا لهذا التباين في المواقف بين الدول الصناعية والدول النامية وكذا ظهور دول نامية تساهم بشكل كبير في انبعاثات الغازات الدفيئة المسببة للتغير المناخي مثل الصين والهند، مما أدى إلى البحث عن عقد إتفاق دولي يلزم جميع الدول سواء كانت متقدمة أو نامية ولو بنسب متفاوتة بالعمل على خفض مستوى الإنبعاثات التي تسببها.

[1]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 20.

[2]- المادة 3 فقرة 1 من بروتوكول كيوتو لسنة 1997.

[3] -Benoit Mayer, « Enjeux et résultats de la COP21 », revue juridique de l'environnement, 2016/1 (volume 41), p15.

المطلب الثاني

البحث عن إتفاق دولي ملزم بشأن التغير المناخي

نظرا للمشاكل البيئية التي عرفت تزايدا خطيرا جراء التطور الصناعي والعلمي والتكنولوجي والتي أصبحت تهدد كوكب الأرض وكذا مستقبل الأجيال القادمة، عملت الدول على الحد من تأثير هذه المشاكل البيئية التي قد تسبب كوارث وعواقب وخيمة في المستقبل.[1]

لذلك وفي مطلع سبعينيات القرن الماضي استجابة إلى مناداة المجتمع الدولي وتيقنا منها إلى مدى خطورة الوضع القائم، سعت الدول إلى الاهتمام بهذه الظاهرة وذلك بعقد مجموعة من الإتفاقيات والمؤتمرات نذكر منها:

الفرع الأول: مؤتمر ستوكهولم لعام 1972

في عام 1968، وبناءا على اقتراح مقدم من المجلس الاقتصاد والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثالثة والعشرين قرارها 2398 بعقد مؤتمر عن لبيئة الإنسانية، وبتاريخ جوان 1972 افتتح المؤتمر أولى جلساته المكتملة في العاصمة السويدية ستوكهولم[2].

حضر هذا المؤتمر ممثلون عن 113 دولة بالإضافة إلى ممثلين عن المنظمات والهيئات والبرامج التابعة لهيئة الأمم المتحدة وممثلي المنظمات الإقليمية المعنية بالبيئة، وكان الاهتمام الأكبر للمؤتمر هو إظهار أثر التلوث على البيئة والطبيعة مع تأكيد التحكم في التلوث وحماية الموارد الطبيعية.[3]

---

[1]– سعيد فتوح مصطفى النجار، المرجع السابق، ص1.

[2]– فاتن صبري سيد الليثي، الحماية الدولية في حق الإنسان في بيئة نظيفة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم القانونية ، قانون دولي إنساني، كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2013، ص 104.

[3]– سعيد فتوح مصطفى النجار، المرجع السابق، ص 39.

ويعتبر هذا المؤتمر أول اتفاق عالمي تقر فيه الدول على ضرورة الحفاظ على البيئة بكافة مكوناتها من تربة، هواء وماء.[1]

تتجسد أهمية هذا المؤتمر من خلال الدعوة التي يوجهها لحماية الموارد الطبيعية للبيئة والتي تعد ملكا مشتركا للإنسانية لوضع العالم على طريق التنمية القابلة للاستمرار دون المساس بحقوق الدول النامية في الحصول على التنمية لتحقيق العدالة بين الدول النامية والدول المتطورة والتغلب على مظاهر عدم التكافؤ الاقتصادي والتكنولوجي بين هذه الدول.[2]

وقد نتج عن هذا المؤتمر إعلان حول البيئة الإنسانية والذي يتضمن اعتراف المجتمع الدولي بالمبادئ والسلوك والمسؤولية الجديدة التي يجب أن تحكم علاقاتها، بالإضافة إلى اقتراح ترتيبات مؤسسية ومالية لتطبيق خطة العمل والتمهيد لآلية دائمة تسعى إلى دعم التعاون الدولي في ميدان البيئة وفي إطار منظمة الأمم المتحدة.[3]

الفرع الثاني: مؤتمر قمة الأرض (ريو دي جانيرو) 1992

عقد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية في ريو ديجانيرو عاصمة البرازيل عام 1992 وشاركت فيه 185 دولة بالإضافة إلى المنظمات الدولية والإقليمية المهتمة بالبيئة، ويعتبر هذا المؤتمر الأول من نوعه بحيث يشكل الحد الأدنى لحماية البيئة المتفق عليها بين غالبية دول العالم، وذلك للبحث عن حلول للمشاكل البيئية التي تهدد البشرية على الكرة الأرضية.[4]

---

[1]– إعلان ستوكهولم 1972.

[2]– سلافة طارق عبد الكريم الشعلان، الحماية الدولية للبيئة من ظاهرة الاحتباس الحراري في بروتوكول كيوتو، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2010، ص 96.

[3]- عبد الفتاح مراد، شرح تشريعات البيئة، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 1998، ص 35.

[4]- نورة سعداني، محمد رحموني، دور منظمة الأمم المتحدة في تطوير القانون الدولي البيئي، مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد الثاني والأربعون، صفر 2017، ص ص 296-306.

وقد توصل مؤتمر ريو إلى مجموعة من النتائج منها إعلان قمة الأرض (إعلان ريو)، جدول أعمال القرن الواحد والعشرين(21)، إعلان المبادئ المتعلقة بالغابات، مبادئ حماية الغلاف الجوي، نقل التكنولوجيا، إتفاقية التنوع البيولوجي، الإتفاقية الإطارية للأمم المتحدة لتغير المناخ.[1]

وتهدف الإتفاقية الإطارية إلى وضع إطار عام للدول قصد مواجهة ظاهرة تغير المناخ على المستوى العالمي من أجل الحد والتقليل من إنبعاثات الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي حتى لا تؤثر هذه التغيرات المناخية على التنمية المستدامة أو المساس بالأمن الغذائي. [2]

أما فيما يخص إعلان ريو فهي وثيقة إختيارية تحتوي على مبادئ تعبر عن حقوق الدول ومسؤوليتها في مجال التنمية ورفاهية الشعوب، ومن بين تلك المبادئ حق الكائنات البشرية في الحياة في بيئة نظيفة وسليمة ومنتجة، وذلك بالتوافق والتناسقمع الطبيعة وأن متطلبات التنمية للأجيال الحالية لا ينبغي أن تضر أو تنقص من إحتياجات البيئة والتنمية للأجيال في المستقبل.[3]

وبالرغم من الفترة الزمنية بين مؤتمر ستوكهولم ومؤتمر ريو إلا أنهما يعدان حجر الأساس حجر الأساس للقانون الدولي في مجال حماية البيئة، لكن العالم في هذه الفترة لم يكن يعطي أهمية كبيرة للبيئة والحفاظ عليها، بل كان منشغلا أكثر بالتقدم الصناعي والعلمي والتكنولوجي.[4]

الفرع الثالث: بروتوكول كيوتو سنة 1997

وفي عام 1997 قامت الدول الأطراف في إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ بالتوقيع على بروتوكول كيوتو والذي دخل حيز النفاذ سنة 2005 من أجل تحديد نسب إنبعاثات معينة لكل دولة، حيث رتب إلتزامات قانونية على الأطراف من البلدان المتقدمة بهدف خفض الإنبعاثات والحد منها وبصورة جماعية بمقدار 5% على الأقل، على أن يتم التخفيض

[1]- سعيد فتوح مصطفى، المرجع السابق، ص 14.

[2]– المادة 02 من الإتفاقية الإطارية للأمم المتحدة لتغير المناخ.

[3]– سعيد سالم جويلي، التنظيم الدولي لتغير المناخ وإرتفاع درجة الحرارة، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي للتنمية والبيئة في الوطن العربي، مركز الدراسات والبحوث البيئية، جامعة أسيوط، 26–28 مارس 2002،ص 14.

[4]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 2.

بنسب مختلفة خلال فترة الإلتزام الأولي للبروتوكول خلال الفترة الممتدة بين 2008 و2012، في حين حددت فترة الإلتزام الثانية بين 2013 و2020 مع إختلاف خفض هذه الغازات بين الدول المتقدمة والدول النامية.[1]

قد أكد البروتوكول على أن الدول الصناعية هي المسؤول الأول عن الانبعاثات الماضية والحالية للغازات الدفيئة، كما ينبغي على الدول النامية تطوير بنيتها الاقتصادية والإجتماعية بسبب أن إنبعاثاتها ستتضاعف عندما تتحول إلى دول صناعية، وقد تميز هذا البروتوكول بتعهد كل من اليابان ودول الإتحاد الأوروبي بتخفيض انبعاثات الغازات بالنسب المذكورة في البروتوكول، فيما رأت الولايات المتحدة الأمريكية أن ذلك يعرقل نموها الاقتصادي في السنوات القادمة.[2]

بالرغم من التشجيع والقبول الدولي الذي لاقاه بروتوكول كيوتو لكنه بقي أيضا مجرد آلية دولية تقترح حلول وليست آلية تلزم الدول المتقدمة صناعيا بموجب تعويضي للتقليل من نسب انبعاثاتها.

فشلت الدول في السيطرة على تأثير الانبعاثات بالشكل المطلوب بالرغم من الجهود التي بذلتها من خلال مجموع الإتفاقيات التي حاولت وضع آليات ملزمة للحد من نسبة انبعاثات الغازات الدفيئة، لذلك كانا لزاما على الدول العمل على إيجاد قانونية ملزمة بهدف الحفاظ على البيئة والحد من تلوثها.

[1]– فاتن صبري سيد الليثي، المرجع السابق، ص 126.

[2]– زبيري رمضان، المرجع السابق، ص 162.

المبحث الثاني

إبرام إتفاق باريس للمناخ لسنة 2015

توصلت الجهود الدولية في المؤتمر الواحد والعشرين للأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ سنة 2015 إلى التوقيع على اتفاق باريس للمناخ، حيث أنه لأول مرة تَجلب جميع الدول إلى قضية مشتركة للقام ببذل جهود طموحة لمحكافحة نغير المناخ والتكيف مع آثاره وتعزيز الدعم لمساعدة البلدان النامية على القيام بذلك، وقد جاء بأحكام لم تتطرق لها أي اتفاقية دولية من قبل لهذا عدَت هذه الاتفاقية تحولا تاريخيا في القانون الدولي لحماية البيئة.[1]

كما يسعى إتفاق باريس إلى وضع منظومة قانونية ملزمة على الدول الأطراف من أجل العمل على التخفيف من المشاكل البيئية خاصة المتعلقة بتغير المناخ، خلافا للإتفاقيات السابقة التي إتسمت بعدم إلزامية أحكامها.

[1]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 2.

المطلب الأول

الدورة الواحدة والعشرين لمؤتمر الأطراف وإعتماد إتفاق باريس

توجت الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ بتوافق آراء جميع الأطراف في 12 ديسمبر 2015، ولقد تناولت المفاوضات العديد من القضايا المتنوعة، وسنقدم ملخص لأشغال الدورة وكذا طريقة إعتماد اتفاق باريس.

الفرع الأول: ملخص أشغال الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف

استضافت مدينة باريس المؤتمر الواحد والعشرين للأطراف في اتفاقية االأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الفترة الممتدة من 30 نوفمبر إلى 11 ديسمبر 2015 وذلك بحضور ما يزيد عن 36 000 مشارك منهم 23 600 من مسؤولي الحكومات و9 400 من مندوبي وسائل الإعلام.[1]

شكل هذا المؤتمر معلما حاسما على خارطة الطريق للمفاوضات الدولية بشأن تغير المناخ، وكان الهدف الرئيسي من هذه المفاوضات هو تمكين الأعضاء 196 المشاركة في الاتفاقية من الوصول إلى الاتفاق على نص صك قانوني دولي جديد لتحديد مستقبل عملهم المشترك في مجال حماية البيئة.[2]

حددت الدول هذا الاجتماع الكبير للدبلوماسية المناخية قبل 4 سنوات، وتحديدا في الدورة السابعة عشر لمؤتمر الأطراف عام 2011، وخلال هذا الاجتماع فُتحت جولة التفاوض لوضع بروتوكول أو صك دولي له قيمة قانونية تُطبَق على جميع الأطراف، وتوقعت الدول أيضا أن

[1]– الموقع الرسمي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ https://unfcc.int/meetings/paris-nov-2015meeting/8926.php

[2]- Lassus St-Geniès Géraud de. L'Accord de Paris sur le climat : quelques éléments de décryptage, Revue Québécoisede droit international, volume 28-2, 2015. P 28.

يعتمد هذا الصك القانوني في الدورة الحادية والعشرين للأطراف عام 2015، بحيث يمكن أن يدخل حيز النفاذ ابتداء من سنة 2020.[1]

وقد كان اختيار سنة 2020 لتنفيذ الاتفاق موفقا وليس من قبيل الصدفة، فهو يتزامن مع التاريخ الذي ستنتهي فيه التزامات مكافحة تغير المناخ التي تعهدت بها الدول، من ناحية كجزء من فترة الالتزام الثانية لبروتوكول كيوتو الممتدة من 2013 لغاية 2020 ومن ناحية أخرى بموجب اتفاق كوبنهاجن وكانكون، ومن ثم فإن الهدف هو إطالة العمل المتعدد الأطراف بعد سنة 2020 من خلال إعتماد صك قانوني جديد.[2]

افتتح الفريق العامل أعماله يوم الأحد 29 نوفمبر 2015 أي قبل موعد إنعقاد المؤتمر بيوم واحد وذلك بهدف البدء في المفاوضات الفنية، وفي يوم الإثنين 30 نوفمبر إفتتح الرئيس الفرنسي السابق "**فرانسوا هولاند**" غجتماع القادة الذي ضم أكثر من 150 رؤساء دول وحكومات وذلك بهدف خلق الإرادة السياسية نحو التوصل للإتفاق المنشود، وأشار الرئيس الفرنسي إلى أن نتائج باريس ستحقق النجاح إذا استطاعت تحديد مسار موثوق به للحد من زيادة درجة الحرارة العالمية إلى أقل من 2° أو 1.5° إذا أمكن الاستجابة إلى تغير المناخ من الجميع، بحيث لا تمتنع أي دولة بالوفاء بالتزاماتها.[3]

خلال الأسبوع الأول تركز العمل في الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز وذلك بتكوين فريق إتصال للنظر في القضايا الشاملة والبنود غير المتعلقة بمواد الاتفاق، كما قام بتكوين مجموعات منبثقة للعمل على نص المواد في مسودة الاتفاق ونصوص ونصوص القرارات ذات الصلة بالإضافة إلى نص القرار الخاص بطموح ما قبل 2020.[4]

---

[1]– رحموني محمد، أوجه النجاح والضعف لاتفاق باريس في الحماية الدولية للمناخ، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 6، العدد 1، 2019، ص 673.

[2]- Lassus St-Geniès Géraud de, op.cit, p 29.

[3]– رحموني محمد، الجوانب القانونية الدولية لحماية المناخ في اتفاق باريس، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 3، العدد 2، 2018، ص 225،226.

[4]– المرجع نفسه، ص 226.

بعد إغلاق الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز يوم السبت 5 ديسمبر وإحالة نتائجه إلى مؤتمر الأطراف تم إنشاء لجنة باريس التابعة لرئاسة الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف لاستكمال العمل على مسودة الإتفاقية ونص القرار.[1]

الفرع الثاني: إعتمادإتفاق باريس

في يوم السبت 12 ديسمبر انعقدت لجنة باريس لعرض النص النهائي وبعد مشاورات بين مجموعات الأطراف انعقدت لجنة باريس مرة أخرى في المساء لإحالة النص النهائي لإتفاقية باريس والقرار ذي الصلة إلى الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف للتصويت، ومع عدم وجود اعتراضات تم الترحيب فورا ر باعتماد نص اتفاق باريس وذلك بموجب المقرر "**1/م أ.21**" الصادر عن الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف في إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ.[2]

وقد وصف وزير الخارجية الفرنسي "**فابيس**" ما توصل إليه مؤتمر الأطراف "بأنه إتفاق عادل ملزم قانونا" الذي أكد فب ديباجته على ضرورة تدارك الفجوة الحاصلة بين حجم التزامات تخفيض الانبعاثات العالمي التي قطعتها الدول الأطراف بحلول 2020 وبين ما تحقق على أرض الواقع.[3]

---

[1]– نشرة مفاوضات الأرض، المعهد الدولي للتنمية المستدامة، باريس 2015، اطلع عليه على الموقع https://enb.iisd.org/بتاريخ 13 أوت 2020 على الساعة 12:00.

[2]– راجع المقرر رقم (1/م أ–21)، إعتماد إتفاق باريس، تقرير مؤتم الأطراف عن الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين، الإتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، الأمم المتحدة، 29 جانفي 2016، ص 2، الوثيقة رقم: FCCC/CP/2015/10/Add.1

[3]– آيتإدير نسيم، (منظمة الأمم المتحدة في مواجهة تحدي التغيرات المناخية: قمة باريس)2015، السياسة العالمية، العدد 1، 2017، ص 94.

وبذلك يعتبر اتفاق باريس أول معاهدة دولية للمناخ تُعتمد منذ بروتوكول كيوتو في 1997، وقد حضي بتأييد جميع أعضاء الإتفاقية وبالتالي فإن نتيجة هذا المؤتمر تعتبر خطوة كبيرة إلى الأمام في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لوضع الاستجابات المعيارية اللازمة للمناخ.[1]

الفرع الثالث: دخول إتفاق باريس حيز النفاذ

نصت المادة 21 من إتفاق باريس على دخوله حيز النفاذ إبتداءا من اليوم الثلاثين من تاريخ قيام ما لا يقل عن 55 دولة من الأطراف في إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والتي تمثل في المجموع ما لا يقل عن 55 بالمائة من إجمالي الإنبعاثات العالمية من الغازات الدفيئة بإيداع صكوك تصديقها أو قبولها أو إنضمامها.[2]

وخلا ل فتح باب التوقيع على إتفاق باريس المنعقد في مقر الأمم المتحدة بمدينة نيويورك بتاريخ 22 أفريل 2016 قامت 175 دولة (174 دولة بالإضافة إلى الإتحاد الأوربي) قامت بالتوقيع على إتفاق باريس.[3]

وبتاريخ 05 أكتوبر 2016 وصل النصاب القانوني للدول المصادقة على إتفاق باريس وذلك بفضل تصديق كل من كندا والإتحاد الأوربي ف نفس اليوم، والتي تمثل مجموع إنبعاثاتها من الغازات الدفيئة ضعف النسبة التي يشترطها إتفاق باريس لإنفاذه، وبذلك دخل إتفاق باريس حز النفاذ بتاريخ 04 نوفمبر 2016 أي بعد أقل من سنة من تاريخ إبرام الإتفاق.[4]

وبحلول جوان 2018 بلغ عدد الدول الموقعة على إتفاق باريس 194 دولة بالإضافة إلى الإتحاد الأوربي ومن بينها 179 دولة بالإضافة إلى الإتحاد الأوربي قد قامت بالتصديق على الإتفاق أو إنضمت إليه، وتعد تلك الدول هي المسئولة عن نسبة 87 بالمائة من انبعاثات الغازات الدفيئة.

---

[1]– المرجع نفسه، ص 127.

[2]– المادة 21 فقرة 1 من إتفاق باريس.

[3]– أطلع عليه على الموقع:www.unfcc.int بتاريخ 30 سبتمبر على الساعة 19:02.

[4]- Lassus St-Geniès Géraud de, op.cit, p 31.

المطلب الثاني

الطبيعة القانونية لاتفاق باريس

يعتبر موضوع الطبيعة القانونية لاتفاق باريس من المواضيع الأساسية التي تمت مناقشتها أثناء المفاوضات السابقة لمؤتمر الأطراف الحادي والعشرين الذي اعتمد الاتفاق، وقد ظلت هذه المسالة تؤدي دورا محوريا في صياغة منهاج ديربان لعام 2011 الذي وفر الولاية لمفاوضات باريس وكانت النتيجة تكليفا بوضع "بروتوكول أو صك قانوني" أو نتيجة متفق عليها ذات قوة قانونية بموجب الاتفاقية تنطبق على جميع الأطراف.[1]

لم تحل مسألة الطبيعة القانونية لاتفاق باريس خلال المفاوضات التي سق انعقاد قمة باريس، ولكن مع انتقال مفاوضات باريس إلى سنتها الأخيرة أصبح من المهم بصورة متزايدة تحديد ما يجري التفاوض بشأنه هل هي معاهدة دولية أو قرار لمؤتم الأطراف أو بروتوكول ...، لأن ذلك يترتب عله آثار بالنسبة للأحكام الواجب إدراجها والمتطلبات الإجرائية التي يتم الوفاء بها.[2]

وهذا الإختلاف بدا واضحا أيضا من خلال الوثيقة الرسمية للمفاوضات التي تم إعتمادها في فيفري 2015 والتي توحي على أن ما يتم التفاوض من أجله هو عبارة عن إتفاقية دولية إذ تتكون من ديباجة، أحكام قانونية وأحكام ختامية، إلا أن الملاحظة المدونة على هامش الوثيقة "إن هذا النص يتوافق مع العمل الجاري وأنه لا يمس بأي حال من الأحوال طبيعته القانونية المستقبلية"[3]، أي أنه لا يمكن الحكم مسبقا على الطبيعة القانونية للوثيقة.

وللبحث عن الطبيعة القانونية لاتفاق باريس وجب النظر للموضوع من جوانب عديدة منها الشكل القانوني وكذا طبيعة الأحكام والالتزامات الواردة فيه:

---

[1]- راجع المقرر رقم (1/م أ-17)، إنشاء فريق عامل متخصص معني بمنهاج ديربان للعمل المعزز، تقرير مؤتم الأطراف عن دورته السابع عشر المعقودة في ديربان، في الفترة الممتدة من 28 نوفمبر إلى 11 ديسمبر، إضافة، الجزء الثاني: الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشر، الإتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، الأمم المتحدة، ص 15،2مارس2012، الوثيقة رقم: FCCC/CP/2011/9/Add.1

[2]- رحموني محمد، (الجوانب القانونية الدولية لحماية المناخ في إتفاق باريس)، المرجع السابق، ص 228.

[3]- Lassus St-Geniès Géraud de, op.cit, p 31.

الفرع الأول: إتفاق باريس إتفاقية دولية كاملة

تم الاتفاق بين المؤتمرين على تسمية ما توصلوا إليه في قمة باريس بالإتفاق بدلا من مقرر أو بروتكول، وذلك بهدف تدعيم قرارات مؤتمر الدول الأطراف بالقوة القانونية الإلزامية، بإعتبار أن الاتفاق عبارة عن معاهدة بالمعنى المقصود في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات "اتفاق بين الدول في شكل كتابي يحكمه القانون الدولي"، وقد تضمن إتفاقباريس كافة أحكام إبرام معاهدة دوليه؛ كيفية التعبير عن موافقة الدول (التصديق، الانضمام، القبول، الموافقة)، الحد الأدنى لنفاذ الاتفاق (مصادقة 55 دولة تمثل 55 % من إنبعاثات الغازات الدفيئة في العالم)، التحفظ، الانسحاب، جهة الإيداع (الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة)[1]

من خلال التمعن في الشكل النهائي وكذا الإجراءات المتبعة لعقد اتفاق باريس يمكن القول أن هذا الأخير يشكل إتفاقية دولية بجميع عناصرها.

الفرع الثاني: إتفاق باريس اتفاقية دولية ملزمة

اختلفت وجهات النظر بين المختصين في مدى إلزامية الأحكام التي جاء بها إتفاق باريس لتغير المناخ، فيرى فريق منهم أن الإلتزامات الناشئة عن إتفاق باريس ليست محددة تحديدا دقيقا كونها لا تضع مسؤوليات مشتركة على جميع الأطراف تاركة الباب مفتوحا للدول من أجل زيادة هذه المسؤوليات وتنفيذها على حسب قدراتها وإستطاعتها.[2]

ويعود ذلك إلى طبيعة الإلزامات التي أقرها إتفاق باريس كون أغلبها عبارة عن إلتزامات ببذل عناية (إلتزام بسلوك)، وليست إلتزامات بتحقيق نتيجة، وهي إلتزامات ببذل عناية على المستوى الدولي مثل التعهدات والتقارير، والإلتزامات على المستوى الداخلي وذلك بتحديد

[1]– بن حفاف سماعيل، (دور القانون الدولي في حماية المناخ)، مجلة دراسات وأبحاث: المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد 12، العدد 3، السنة الثانية عشر، جويلية 2020، ص 286.

[2]– المرجع نفسه، ص 286.

المساهمات الوطنية من أجل خفض انبعاث الغازات الدفيئة، وكذا سن التشريعات اللازمة من أجل تنفيذ هذه المساهمات الوطنية.[1]

ويرى الفريق الثاني أن إتفاق باريس يرتب إلتزامات قانونية ملزمة على أطرافه، وهي قواعد آمرة وذلك لكونه يتضمن إلتزامات بتحقيق نتيجة مثل هدف الإبقاء على ارتفاع متوسط درجة الحرارة العالمية في حدود أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية، وإتخاذ سياسات وإجراءات محددة، وغيرها من الأهداف ذات الصلة المتعلقة بإستخدام الطاقة المتجددة وتحسين كفاءة الطاقة والمساهمات المالية ووضع ترتيبات وطنية للتقليص من إنبعاثات الغازات الدفيئة.[2]

وقد تم تقيدم إتفاق باريس على أنه إتفاق ملزم وشامل، فمن حيث الشكل يعتبر معاهدة كاملة ومن خلال النظر إلى محتواه ومضمونه فإنه يعتبر ملزم وذلك لوجود علاقة وطيدة بين وضوح التعهدات والإلتزامات التي تقع على عاتق الدول الأطراف وطبيعتها الإلزامية.[3]

من خلال كل ما سبق يمكن القول أن إتفاق باريس يشكل معاهدة دولية بالمعنى المقصود في إتفاقية فيينا لقانون المعاهدات، وقد جاء لينهض بالمنظومة القانونية الدولية لحماية المناخ ويخطو بها خطوة للأمام وذلك بترتيب مجموعة من الأحكام والإلتزامات وجب على الدول العمل على تنفيذها.[4]

[1]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 89.

[2]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 90.

[3]- Anne-Sophie Tabau, (Évaluation de l'accord de Paris sur le climat à l'aune d'une norme globale de transparence), Revue juridique de l'environnement, 2016/1 (volume 41) p.59.

[4]– رحموني محمد، (الجوانب القانونية الدولية لحماية المناخ في إتفاق باريس)، المرجع السابق، ص 229.

خلاصة الفصل الأول

خلاصة القول بالنسبة للفصل الأول الذي خصصناه للإطار العام لإتفاق باريس حول التغير المناخي، حيث تناولنا فيه أسباب إبرام إتفاق باريس وبعدها تطرقنا إلى كيفية إبرام الإتفاق.

وعليه فإن موضوع البيئة حضي بإهنمام واسع لدى أفراد المجتمع الدولي وذلك لما عرفته من تهديد وتدهور مستمر، فالتغيرات البيئية أخذت منحنى تصاعدي كبير من الصعب تدارك تدارك الأضرار الخطيرة الناجمة عنها، فمسألة حماة البيئة بدأت بوادر الإهتمام بها عالميا مع بداية السبعنيات من القرن الماضي وذلك بعقد مؤتمر ستوكهولم المعني بالبيئة البشرية.

ورغم الجهود الدولية التي بَذلت من أجل حماية البيئة إلا أنها فشلت إلى حدَ كبير في معالجة قضايا البيئة ومشكلاتها بالشكل اللازم والمطلوب وذلك بسبب وجود عدة عوامل أدت إلى فشل هذه الجهود الدولية.

وفي ديسمبر 2015 وبعد مجموعة من المفاوضات البيئية التي دامت أربع سنوات إعتمد الأعضاء 196 لإتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ بتوافق جميع الآراء معاهدة دولية جديدة تتعلق بالمناخ أَطلق عليها إتفاق باريس، ويمثل إعتماد هذه الإتفاقية خطوة رئيسية في مجال حماية المناخ وإطار قانوني لتنظيم عمل المجتمع الدولي لحماية المناخ لما بعد 2020.

الفصل الثاني

مضمون إتفاق باريس حول التغير المناخي

الفصل الثاني

مضمون إتفاق باريس حول التغير المناخي

تعتبر التغيرات المناخية إحدى أهم التهديدات التي تواجه العالم المعاصر، فعلى الرغم من التطور التكنولوجي الكبير إلا أن إقتصاديات دول العالم مازالت تعتمد بالأساس على قطاعات رهينة بالظروف المناخية كالزراعة والصيد البحري والسياحة، ومازالت تعتمد على مصادر الطاقة التقليدية مثل الفحم الحجري وكذا النفط، خاصة أن الأبحاث العلمية والدراسات المستقبلية تشير إلى إمكانية زوال الموارد الطاقوية نتيجة الإستغلال غير العقلاني لها، مما يفرض على دول العالم مجتمعة العمل على إتخاذ التدابير اللازمة لمواجهة هذه التغيرات المناخية أو على الأقل الحد من تأثيراتها والمتوقع إمتداد آثارها السلبية لقرون عدة.[1]

توالت المؤتمرات الهادفة إلى وضع إطار عام يضم جمع الدول المتسببة في إنبعاثات الغازات الدفيئة حتى توصلوا إلى عقد قمة باريس سنة 2015 وذلك بمشاركة 195 دولة وممثلي المنظمات الدولية الحكوميو وغير الحكومية المعنية بالبيئة، والتي توجت بعقد إتفاق وصفه المراقبون بالتاريخي وغير المسبوق، كما وصفه آخرون بأنه إتفاق عادل وملزم قانونيا.[2]

وقد تضم إتفاق باريس مجموعة من الأحكام والعناصر والآليات التي تهدف في مجملها إلى ضرورة تدارك الفجوة الكبيرة الفاصلة بين حجم إلتزامات تخفيض الإنبعاثات العالمية التي قطعتها الدول الأطراف بحلول عام 2020 وبين ما تحقق على أرض الواقع، مع الإبقاء على هدف مواصلة العمل للتحكم في إرتفاع معدلات حرارة الأرض بأقل من درجتية مئويتية عن مستويات ما قبل العصر الصناعي.

وقد حدد هذا الهدف بإعتباره سيسمح بمواجهة مخاطر التغير المناخي غير أن ذلك يستلزم تضحيات كبيرة وتخفيضا شديدا لإنبعاثات الغازات المسببة للإنحباس الحراري، وكذا ضرورة إتخاذ

[1]- آيت إدير نسيم، المرجع السابق، ص 86.

[2]- الحسين شكراني، خالد القضاوي، (المفاوضات المناخية العالمية: تنمية في النصوص وشكوك في التطبيق)، سياسات عربية، العدد 21، 2016، ص 47،48.

إجراءات إستعجالية للحد من إستهلاك الطاقة والإستثمار في الطاقات البديلة، وهي المهمة التي تبدو صعبة للغاية.

فمن الأولويات التي كانت محل مناقشة في إتفاق باريس نجد تمويل الدول المعرضة لتأثيرات تغيير المناخ وتزودها بالوسائل الضرورية للتكيف مع التغيرات المناخية، بالإضافة إلى مراقبة خفض إنبعاثات الغازات الدفيئة وإعتماد إطار قانوني يلزم جميع الدول المتفاوضة بالعمل على الحد من إرتفاع درجة الحرارة العالمية، كما تناول مواضيع التخفيف والتكيَف وتحويل التكنولوجيا من الشمال إلى الجنوب وتطوير الكفاءات.

وعليه سنتناول في هذا الفصل أحكام إتفاق باريس وآليات تنفيذه **(مبحث أول)** والتطرق لأهم جوانب النجاح والضعف لهذا الإتفاق **(مبحث ثاني)**

المبحث الأول

أحكام إتفاق باريس وآليات تنفيذه

تلعب الإتفاقيات الدولية دورا هاما ف مجال حماية البيئة وتمثل إطارا مناسبا لبذل الجهود المختلفة من أجل العمل على تحقيق هذه الحماية، ومن بين هذه الإتفاقيات نجد إتفاق باريس الذي تضمن العديد من الأحكام والآليات التي تمكن الدول والمنظمات الدولية من القيام بهذه المهمة، حيث أن مهمة حماية البيئة تتطلب إمكانات وخبرات فنية رفيعة قد يصعب على الدول توفيرها منفردة.

ففي 2015 توجه الأطراف في إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ إلى باريس في مفاوضات دولية جديدة حول كيفية التعامل مع التحديات التي تواجه المناخ بعد عام 2020، وذلك من حيث التخفيف من إنبعاثات الغازات الدفيئة، التكيف مع تغير المناخ ومواجهة الأضرار والخسائر الناجمة عن تغير المناخ، وذلك بنقل التكنولوجيا وتمويل مختلف التدابير والإجراءات اللازمة.[1]

[1]– موج فهد علي، مرجع سابق، ص 61.

المطلب الأول

أحكام إتفاق باريس

تميز إتفاق باريس لتغير المناخ بالتنوع وإختلاف الأحكام القانونية التي نص عليها وذلك بهدف توطيد الإستجابة العالمية للتهديد الذي يشكله تغير المناخ وتحقيق العدالة المناخية والمحافظة على المناخ من خلال التقليل من إنبعاثات الغازات الدفيئة، وذلك دون الخروج عن ضمان التنمية المستدامة للدول النامية وكذا القضاء على الفقر.

ويتكون إتفاق باريس من دباجة وتسعة وعشرين مادة، حيث يشدد الاتفاق على الحاجة إلى استجابة دولية فعالة ومطردة التقدم إزاء التهديد الملحَ الذي يمثله تغير المناخ على أساس أفضل المعارف العلمية.[1]

ترد العناصر الرئيسية للإطار القانوني لحماية المناخ الذي حدده إتفاق باريس في المواد من 2 إلى 15 التي تشكل جوهر الاتفاق، ومن بين العناصر أو الأحكام التي تضمنها الاتفاق نذكر ما يلي:

الفرع الأول: التخفيف من إنبعاثات الغازات الدفيئة

جاءت إتفاقية باريس للتأكيد على الإلتزام الدولي والجماعي في سبيل الوصول إلى وقف عالمي لزيادة إنبعاثات الغازات الدفيئة في أقرب أجل ممكن،[2] وذلك من خلال الحفاظ على متوسط درجات الحرارة العالمية في حدود أقل من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية ومواصلة الجهود الرامية إلى حصر ارتفاع درجة الحرارة في حد لا يتجاوز 1،5 درجة مئوية فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية.[3]

---

[1]– الفقرتين 4، 5 من ديباجة إتفاق باريس.

[2]– زرقين عبد القادر، شعشوع قويدر، (الحماية القانونية الدولية للمناخ)، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، المجلد 6، العدد 2، 2019، ص 100.

[3]– المادة 2 فقرة 1 من إتفاق باريس.

لكن ما يمكن الإشارة إليه أن الإلتزام المتضمن تحقيق هذا الهدف تميز بالكثير من النقاش والتفاوض الشاق لتضارب الآراء والأفكار حول نسبة التخفيض النوعي للكربون فقد طالب البعض بتخفيض نسبة 40 إلى 70 % بحلول سنة 2050 مقارنة بمستويات عام 2010، وطالبت مجموعة الدول الجزرية والبلدان الأقل نموا إقتراح تخفيض 70 إلى 95% بحلول 2050 مقارنة بعام 2010 للتمكن من للوصول إلى نتيجة 1،5 درجة مئوية، بينما أيَد الإتحاد الأوروبي تقليل 50% بحلول 2050 مقارنة بمستويات عام 1990، فيما عارضت بعض الأطراف فكرة تحديد نسبة معينة.[1]

بالرغم من هذا الإختلاف بين الأطراف إلا أنه تم الاتفاق على جدول زمني وذلك من خلال الفقرات التي تضمنتها المادة الرابعة من الاتفاق التي تبين حرصها على العمل من أجل تخفيض الإنبعاثات الغازية، إذ يلتزم كل طرف بالتبليغ عن مساهماته الوطنية في هذا المجال والسعي لأجل تحقيقها باتخاذ كافة التدابير والإجراءات اللازمة على المستوى المحلي.[2]

فقد نصت المادة الرابعة من الاتفاق بوضوح بأن تهدف الإطراف إلى "تحقيق وقف عالمي لإرتفاعإنبعاثات الغازات الدفيئة في أقرب وقت ممكن، مسلمة بأن وقف ارتفاع الإنبعاثات سيتطلب وقتا أطول من البلدان النامية الأطراف" وذلك بغرض تحقيق توازن بين كمية الغازات المنبعثة والمستوعبة في النصف الثاني من هذا القرن.[3]

أما الفقرة الثانية من المادة الرابعة فهي نص ملزم قانونا بخصوص التبليغ عن المساهمات الوطنية والتعهد بتحقيقها من خلال السعي إلى إتخاذ تدابير التخفيف المحلية ويكون ذلك بإلتزام كل طرف بإعداد المساهمات المحددة على الصعيد الوطني التي يعتزم تحقيقها بما في ذلك هدف

[1]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 65، 66.

[2] - Lassus St-Geniès Géraud de, op.cit, p 37.

[3]– المادة 4 فقرة 1 من إتفاق باريس.

التخفيف وإبلاغ أمانة الاتفاق بذلك، وإتخاذ تدابير داخلية للتخفيف من الآثار من أجل تحقيق الهدف المحدد في مساهماتها.[1]

وتماشيا مع المبدأ الجديد الذي أقره إتفاق باريس الذي يلزم الأطراف أن تقدم في كل مرة مساهمة أكثر طموحا من المساهمة السابقة، فتلتزم الدول بالتبليغ عن مساهماتها المحددة وطنيا كل خمس سنوات مراعية في ذلك نتائج عملية استخلاص الحصيلة العالمية.[2]

ومن أجل البدء في التبليغ عن المساهمات الوطنية فقد دعا مؤتمر الأطراف في مقرر إعتمادإتفاق باريس رقم 1/ م أ 21، دعا الدول الأطراف إلى تبليغها بمناسبة إيداع صكوكالتصديق أو القبول أو الإنضمام.[3]

وفيما يخص البلدان النامية فقد نص إتفاق باريس على ضرورة أن تواصل تحسين جهودها المتعلقة بالتخفيف، ويشجعها بالتحول تدريجيا صوب أهداف لخفض الإنبعاثات أو تحديدها على نطاق الاقتصاد، في ضوء الظروف الوطنية المختلفة.[4]

أما فيما يتعلق بالبلدان الأقل نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية فقد تركت لها حرية الإبلاغ عن خططها وإجراءاتها للتنمية الخفيضة الإنبعاثات من الغازات الدفيئة من عدمه.[5]

ويستكمل هذا الجزء الخاص بالتخفيف من انبعاثات الغازات الدفيئة بالمادة 5 من إتفاق باريس التي تشجع الأطراف على تعزيز مصارف وخزانات الغازات الدفيئة بهدف تفريغ الكربون المتراكم في الغلاف الجوي وذلك بالحفاظ على الغابات وإدارتها المستدامة.[6]

---

[1]– المادة 4 فقرة 2 من إتفاق باريس.

[2]– المادة 4 فقرة 9 من إتفاق باريس.

[3]– راجع المقرر رقم (1/م أ–21).

[4]– المادة 4 فقرة 4 من اتفاق باريس.

[5]– المادة 4 فقرة 6 من اتفاق باريس.

[6]- المادة 5 من اتفاق باريس.

الفرع الثاني: التكيف مع الأضرار المترتبة عن تغير المناخ

يقصد بالتكيف التأقلم مع المناخ من خلال توفير جميع الوسائل اللازمة وإتخاذ كافة الإجراءات والتدابير التي تتماشى مع الوضع القائم أو المحتمل الوقوع، ولهذا لم يغفل إتفاق باريس حول تغير المناخ عن إدراج مبدأ التكيف كمبدأ أساسي في صلب الاتفاق بهدف تحقيق التنمية المستدامة ومكافحة الفقر والقضاء عليه، رغم الخلافات وتباين الآراء بين الأطراف في إتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ،[1] لأنه طالما سعت الدول النامية إلى تحقيق التكافؤ بين التخفيف والتكيف من خلال إقامة علاقة بين المفهومين في سبيل إدراج أعمال التكيف في قائمة الإجراءات التي تحتاج للمساعة المالية من الصندوق الأخضر الواجب تمويله من طرف الدول المتقدمة، بينما عارضت البلدان المتقدمة هذا الطلب مما زاد الأمور تعقيدا في صياغة هدف عالمي.[2]

ويعتبر مبدأ التكيف من بين المبادئ الأساسية الثلاثة التي حظيت بإهتمام إتفاق باريس، وقد نصت المادة 7 من الاتفاق أن التكيف يعتبر هدفا عالميا تتعدد أبعاده (محلية، وطنية، إقليمية، دولية) تلتزم الدول بمقتضاه إتخاذ التدابير الازمة للحد من أضرار تغير المناخ والمساهمة في التنمية المستدامة، مع الأخذ بعين الإعتبار إحتياجات ومتطلبات الدول النامية التي يمكن ان تتأثر جراء الآثار الضارة لتغير المناخ، وهذا الأمر لا يأتي إلا من خلال التعاون الدولي بين جميع الأطراف من أجل تدعيم إجراءات التكيف من خلال تبادل المعلومات والتجارب وتعزيز الترتيبات المؤسسية، وتعزيز المعارف والمعلومات حول المناخ، العمل على تطوير وتحسين جودة وفعالية إجراءات التكيف.[3]

بالإضافة إلى ذلك اهتم فقد إتفاق باريس بضرورة تجنب الخسائر والأضرار الناجمة عن الآثار الضارة لتغير المناخ وتقليلها والتصدي لها،[4] ويكون ذلك بتعزيز الفهم والإجراءات والدعم

[1]– زرقين عبد القادر، شعشوع قويدر، المرجع السابق ص 101.

[2]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 68.

[3]– المادة 7 من إتفاق باريس.

[4]– المادة 8 فقرة 1 من إتفاق باريس.

بوسائل وآليات منها آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ، على أساس تعاوني وتيسيري فيما يتعلق بالخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ.[1]

وكان إدراج موضوع الخسائر والأضرار في المفاوضات بمبادرة من البلدان المعرضة بصفة خاصة بهذه الآثار السلبية، والتي كانت تأمل في إنشاء آلية دولية للتعويض عن الأضرار الناجمة ظواهر الطقس القاسية، غير أن هذه الفكرة اصطدمت بمعارضة العديد من البلدان المتقدمة.[2]

غير أن القرار الذي بموجبه تم إعتماد باريس قد نص صراحة في الفقرة 52 منه على أن المادة المتعلقة بالخسائر والأضرار لا يمكن أن تكون أساسا لأي مسؤولية أو تعويض، وتم إدراج هذا البند في قرار الإعتماد من أجل تخفيف قلق بعض الأطراف خوفا من استغلال هذه المادة مستقبلا للحصول على تعويضات عن الأضرار والخسائر الناجمة عن تغير المناخ.[3]

الفرع الثالث: التمويل، نقل التكنولوجيا وبناء القدرات

كانت الإتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ نقطة البداية لقانون التمويل المناخي الذي يتمثل في مجموعة من القواعد التي تلزم الدول المتقدمة على مساعدة الدول النامية والدول أقل نموا في التصدي لمشاكل تغير المناخ.[4]

وقد نص إتفاق باريس على وجوب تقديم المساعدات المالية من قبل الدول المتقدمة للدول النامية فيما يتعلق بجهود التخفيف، نقل التكنولوجيا وبناء القدرات، إضافة إلى إلتزامات أخرى تفرضها الإتفاقية.

---

[1]– المادة 8 فقرة 3 من إتفاق باريس.

[2]- Lassus St-Geniès Géraud de, op.cit, p 40.

[3]– الفقرة 51 من المقرر رقم (1/م أ–21): *"يوافق* على أن المادة 8 من الاتفاق لا تستتبع أي شكل من أشكال المسؤولية أو التعويض ولا يمكن اعتمادها أساساً لذلك".

[4]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 69.

أولا: التمويل

يعتبر تقديم الدعم المالي الهدف الثالث من إتفاق باريس في المادة 2 منه والتي ترمي إلى جعل جميع التدفقات المالية متماشية مع مسار يؤدي إلى تنمية خفيضة إنبعاثات غازات الدفيئة وقادرة على تحمل تغير المناخ.

وقد نصت المادة 9 من إتفاق باريس على أن البلدان المتقدمة تقدم موارد مالية لمساعدة البلدان النامية في كل من التخفيف والتكيف مواصلة لإلتزاماتها القائمة بموجب الإتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ.[1]

إلا أن نص المادة 9 من الاتفاق لم تشر إلىأيأرقاممملوسة لتمويل المناخ ولا جدول زمني، ولم تحدد المادةالمذكورة مصدر هذه الأموال (عامة أو خاصة) وكيفية تعبئتها (قروض أو هبات).

والنقطة الجديدة التي أتى بها إتفاق باريس فيما يتعلق بالتمويل هو دعوة الأطراف الأخرى أي الدول النامية إلى تقديم أو مواصلة تقديم الدعم المالي طوعيا دون أن تكون هذه البلدان ملزمة بذلك،[2] فتعتبر هذ النقطة تغييرا جذريا في منظور الإختلاف بين الدول المتقدمة والنامية، فقد كانت الدول النامية غير معنية بتقديم الدعم المالي لأنها من وجهة نظر القانون الدولي هي أحق بمساعدة نفسها.

أما إتفاق باريس فإنه ينظر نظرة مستقبلية بعيدة، فالدول التي تعتبر نامية في الوقت الحالي وتحتاج للمساعدة يمكن مع مرور الوقت أن تصبح من الدول المتقدمة بإمكانها تقديم المساعدة لغيرها، لهذا فرض هذا النص من الاتفاق بأن تكون المساعدة بشكل طوعي للدول النامية على عكس الدول المتقدمة.[3]

ثانيا: نقل التكنولوجيا

---

[1]– المادة 9 من إتفاق باريس.

[2]– المادة 9 فقرة 2 من إتفاق باريس.

[3]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 70،71.

أولى إتفاق باريس أهمية كبيرة لضرورة تطوير التكنولوجيا ونقلها كونها تساهم بشكل كبير في تحسين القدرة على تحمل تغير المناخ والعمل على خفض إنبعاثات الغازات الدفيئة، وإدراكا من الدول الأطراف لأهمية التكنولوجيا في تنفيذ إجراءات التخفيف والتكيف المنصوص عليها في الاتفاق تعمل على تعزيز العمل التعاوني المتعلق بتطوير التكنولوجيا ونقلها.[1]

وقد نصت المادة 10 فقرة 5 على ضرورة تشجيع تسريع الإبتكار كونه يعمل على التصدي العالمي الفعال والطويل الأجل لتغير وذلك خدمة للنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة،[2] ويدعَم هذا الجهد بوسائل مالية من أجل البحث والتطوير وتسهيل عملية وصول البلدان النامية الأطراف إلى التكنولوجيا.[3]

ثالثا: بناء القدرات

ويشدد إتفاق باريس على ضرورة بناء القدرات وتعزيزها بوصفها وسيلة تمكن الدول النامية الأطراف والدول الأقل نموا من إتخاذ إجراءات فعالة تجاه تغير المناخ، وينبغي ان يكون بناء القدرات ملبيا للإحتياجات الوطنية ودون الوطنية والمحلية، مع ضرورة الإستفادة من الدروس السابقة في إطار الإتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ.[4]

ويعتبر بناء القدرات هو جهد تعاوني بين جميع الدول الأطراف ولا يقتصر فقط على نقل القدرات من البلدان المتقدمة إلى البلدان النامية، غير ان الاتفاق نص على ضرورة تعزيز الدعم المقدم من طرف الدول المتقدمة للدول النامية لبناء القدرات.[5]

الفرع الرابع: الشفافية والإمتثال

[1]– المادة 10 فقرة 1 و 2 من إتفاق باريس.

[2]– المادة 10 فقرة 5 من إتفاق باريس.

[3]– المادة 10 فقرة 6 من إتفاق باريس.

[4]– المادة 11 فقرة 1 و2 من إتفاق باريس.

[5]– المادة 11 فقرة فقرة 3 من إتفاق باريس.

الشفافية عبارة عن عملية إعداد التقارير ومراجعتها لتعزيز الثقة بين جميع الأطراف في الاتفاق، فالشفافية تهدف إلى الإطلاع على مختلف المعلومات والتقارير الدولية حول الجهود المبذولة لمواجهة ظاهرة تغير المناخ، فتلتزم الدول بعرض بيانات ذات مصداقية للمقارنة دوليا عن إتجاهات إنبعاثات الغازات الدفيئة والمعلومات الخاصة بأنجع الطرق والوسائل لوضع حد للإنبعاثات وإمكانية التكيف مع الأضرار المترتبة عن تغير المناخ عن طريق الإستخدام المستدام للموارد الطبيعية.[1]

ومنذ إنطلاق المفاوضات العالمية لمرحلة ما بعد 2012 شكلت مسألة شفافية تنفيذ الإلتزامات الدولية نقطة محورية، ويتعلق الأمر بتوسيع نظام التقارير الوطنية ومعالجتها المستحدث في بروتوكول كيوتو والذي كان يقتصر فقط على دول المرفقالأول التي صادقت عليه مستبعدا بذلك كل من الصين والولايات المتحدة الأمريكية، ولا يشمل أيضا مسألة الدعم المقدم للدول النامية، بعكس إتفاق باريس الذي يسعى إلى تعزيز إطار الشفافية.[2]

وفي هذا الإطار ينص إتفاق باريس على إنشاء إطار شفافية معزز للإجراءات والدعم يتسم بمرونة يأخذ بعين الإعتبار إختلاف قدرات الأطراف، وتتجسد هذه المرونة إتخاذ إجراءات ومبادئ توجيهية مشتركة.[3]

ومن شأن إطار الشفافية أن يوفر فهما واضحا للإجراءات المتعلقة بتغير المناخ بما في ذلك وضوح وتتبع التقدم المحرز نحو تحقيق المساهمات المحددة وطنيا لكل دولة طرف وإجراءات التكيف التي اتخذتها الدول الأطراف بموجب الإتفاقية الإطارية، بما يشمل الممارسات الجيدة والأولويات والإحتياجات والتغيرات، وسيتعين على الأطراف جمع وإتاحة المعلومات اللازمة لتتبع التقدم المحرز في تنفيذه وتحقيقه، وتتبع إنبعاثاتها في تقارير الجرد الوطنية.[4]

---

[1]– زرقين عبد القادر، شعشوع قويدر، المرجع السابق، ص 103.

[2]- Anne-Sophie Tabau, op.cit, p 66,67.

[3]- المادة 13 فقرة 1 و2 من إتفاق باريس.

[4]– المادة 13 فقرة 5 من إتفاق باريس.

وتقدم الدول المتقدمة الأطراف وبكل شفافية المعلومات عن الدعم المالي ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات المقدمة للبلدان النامية، كما ينبغي على هذه الأخيرة تقديم معلومات عن الدعم اللازم والمتلقى في هذه المجالات.[1]

تخضع المعلومات المقدمة من كل طرف لاستعراض خبراء تقنيين ويقوم الخبراء بالتحقق من إتساق المعلومات المقدمة وتحيين مجالات التحسين، كما ينطوي استعراض الخبراء على النظر في الدعم المقدم من الطرف حسب الحال وتنفيذه وتحقيقه لمساهمته المحددة وطنيا وبالتالي فإن إطار الشفافية يتضمن عناصر لإستعراض طرف ثالث، في حين أنه يكون "تيسيري وغير تدخلي وغير عقابي، ويحترم السيادة الوطنية، ويجنب إلغاء عبئ لا لزوم له على الأطراف"[2]

[1]– المادة 13 فقرة 9 و10 من إتفاق باريس.

[2]– المادة 13 فقرة 3 من إتفاق باريس.

المطلب الثاني

آليات تنفيذ إتفاق باريس

تميز إتفاق باريس لتغير المناخ وإختلاف الآليات القانونية التي نص عليها من أجل تنفيذه وذلك بمراعاة تحقيق العدالة المناخية والمحافظة على المناخ من خلال التقليل من إنبعاثات الغازات الدفيئة وتسريع وتكثيف الإجراءات والاستثمارات اللازمة لتحقيق مستقبل مستدام منخفض الكربون، مما يفرض إختلافا من حيث الإلتزامات بحسب قدرات وإمكانيات الدول في ضل المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة، ومن بين الآليات التي تضمنها إتفاق باريس نذكر ما يلي:

الفرع الأول: آلية (أسفل-أعلى)

كانت هناك عدة محاولات سبقت إتفاق باريس لعقد إتفاق عالمي ملزم بشان تغير المناخ وكان أبرزها بروتوكول كيوتو لسنة 1997 الذي اعتمد على آلية (أعلى-أسفل) مثل باقي الإتفاقيات السابقة، بمعنى أن تقوم الأطراف الأعلى مركزا قانونيا إلتزامات وسياسات معينة تلتزم بها الأطراف الأقل مركزا قانونيا وتنفذها من أجل تحقيق الهدف الرئيسي للإتفاقية.[1]

حيث يعتبر مؤتمر كيوتو الاتفاق الشامل الأول للحد من إنبعاثات الغازات الدفيئة المسببة للإحتباس الحراري في إطار الإتفاقية الإطارية الأممية بشأن تغير المناخ، وبالرغم من الدعم الدولي للبروتوكول إلا أنه سرعان ما أثبت فشله نظرا لعدم تعزيز مشاركة جميع الأطراف في عملية الحد من الإنبعاثات.

أثناء إنعقاد مؤتمر الأطراف التاسع عشر في **ديربان** عام 2011 اعترف الأطراف بفشل نهج آلية (أعلى-أسفل) ولذلك تم تكليف الفريق العامل بإيجاد آلية قانونية ملزمة لجميع الدول بحلول 2015 يحل محل بروتوكول كيوتو، لذلك إبتكر الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان طريقة جديدة يضمن بها مشاركة جميع الأطراف، وتم إعتماد نهج معاكس تماما وهو نهج

[1]- Marion Lemoine-Schonne, (La flexibilité de l'Accord de Paris sur les changements climatiques), Revue juridique de l'environnement, 2016/1, volume 41, p 39.

(أسفل–أعلى) بمعنى أن يقدم الطرف الأسفل (الدول الأطراف في الإتفاقية) خطط ومساهمات يعتزم تحقيقها من اجل تحقيق هدف الطرف الأعلى، وذلك لتحقيق أعلى نسبة من المرونة وتوفير الفرصة لجميع الأطراف بالمشاركة في تحقيق الهدف ومتابعة الاستراتيجيات التي تساهم في تحقيق مصالح الجميع وهو ما يعرف بالمساهمات المعتزم تحقيقها على الصعيد الوطني حسب الظروف والقدرات الخاصة بكل بلد.[1]

ولذلك فيمكن القول أن النهج التصاعدي يعتبر بديلا أفضل للنهج المعتمد في بروتوكول كيوتو خاصة في الوقت الراهن كون أن المساهمات الوطنية تحمل مرونة كبيرة عندما يتعلق الأمر بوضع أهداف خفض الإنبعاثات وتنفيذ سياسات لتحقيق هذا الهدف، وقد لقي هذا النهج دعما دوليا غير مسبوق من قبل أكثر من 147 طرفا من خلال تقديمهم لمساهماتهم الوطنية.[2]

الفرع الثاني: آلية المساهمات الوطنية

حسب تقرير المشروع العالمي للكربون 2014، فقد ازدادت نسبة تركيزات الغازات الدفيئة بنسبة 800 ألف طن عن سنة 2013 نتيجة للنشاط البشري فزادت انبعاثات الغازات الدفيئة بشكل كبير منذ عصر ما قبل الصناعة، فقد ساهمت هذه الإنبعاثات البشرية المنشأ في ارتفاع درجات الحرارة في الغلاف الجوي مما أدى إلى تغيير دورة المياه العالمية وإنخفاض تساقط الثلوج وارتفاع مستوى سطح البحار بسبب ذوبان القطب الشمالي المتجمد.[3]

لتجنب آثار هذه الكوارث في المستقبل إعتمدت إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ هدف الحد من ظاهرة الإحتباس الحراري لإعادة درجات الحرارة كما كانت عليه في عصر ما قبل الصناعة، ويعد إتفاق باريس للمناخ من بين الإتفاقيات الهامة التي نادت بمجموعة من الإجراءات والقرارات المتعلقة بالمناخ وأبرزها تعهد المجتمع الدولي بحصر ارتفاع درجة حرارة الأرض وإبقائها دون درجتين مئويتين قياسا بعصر ما قبل الثورة الصناعية و السعي لتقليص

[1]- Marion Lemoine-Schonne, op.cit, p 40.

[2]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 93.

[3]– تقرير الفريق الدولي الحكومي المعني بالبيئة لعام 2013.

إنبعاثات الغازات الدفيئة وإتخاذ إجراءات للحد من إستهلاك الطاقة والإستثمار في الطاقات البديلة.[1]

ولتحقيق هذا الهدف وضع إتفاق باريس آلية تقوم بموجبه الدول الأطراف بوضع مساهمات وطنية تعمل على تحقيقها، وهي عبارة عن إتخاذ سياسات وطنية من أجل المساهمة في تحقيق التوازن المناخي بالتوصل إلى صفر كربون في كل بلد وذلك حسب ظروفه ومقدراته الوطنية، ولقد تم الاتفاق لأول مرة على هذا المبدأ في اجتماع الأطراف التاسع عشر في وارسو سنة 2013، حيث دعا النص النهائي الحكومات التي تعتزم القيام بذلك أن تقد مساهماتها قبل نهاية الربع الأول من عام 2015، لكن الوضعية الغامضة التي تم فيها تقديم هذه الآلية سببت جدلا واسعا بين الأطراف ولم يعرف فيما إذا كانت هي آلية لخفض الإنبعاثات فقط أم تشمل أهداف إضافية مثل خطط حول كيفية التكيف لمواجهة آثار تغير المناخ أو حول المزيد من التبرعات المالية لصالح الدول الفقيرة.[2]

وفي عام 2015 حرص الأطراف في المؤتمر الحادي والعشرين على بيان أهمية تقديم الحكومات للجهد اللازم للحد من الإنبعاثات ومواجهة تغير المناخ وتسريع وتكثيف الإجراءات والإستثمارات اللازمة لتحقيق مستقبل مستدام منخفض الكربون، لذلك فقد تضمن إتفاق باريس إلزامية على الدول الأطراف أن تبلّغ عن هذه المساهمات أو تحدّثها بحلول عام 2020 وأن تفعل ذلك كل خمس سنوات بعد ذلك عملاً بالفقرة 9 من المادة 4 من الاتفاق.[3]

وتعتبر آلية تحديد المساهمات الوطنية وتحديثها دوريا وسيلة رئيسية للحكومات تساعد في التواصل الدولي حول الكيفية التي سيتم بها خفض الإنبعاثات، كما تسمح بإظهار مدى مواجهة كل بلد لآثار تغير المناخ والتصدي له حسب الظروف والقدرات الوطنية المختلفة لأن هذا العمل الفردي يعتبر النواة الأساسية للعمل الجماعي في التصدي لمشكلة تغير المناخ.

[1]– سعيد فتوح مصطفى النجار، المرجع السابق، ص 17.

[2]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 94.

[3]– الفقرة 24 من المقرر رقم (1/م أ–21)، المرجع السابق.

كما أن هذه المساهمات الوطنية ليست فقط وسيلة لتوثيق طموح وطني لكنه يمثل رؤية كل دولة حول كيفية تحول إقتصادها نحو كربون منخفض ونظام أكثر مرونة، كما أن هذه المساهمات توضح كيف يفهم كل طرف التحدي العالمي المتمثل في التصدي لتغير المناخ بشكل مستقل عن باقي الدول، وهي عملية تقديرية لصالح كل طرف تعكس بدقة مدى جدية كل بلد في العمل على التصدي لتغير المناخ لأنها تعهدات تقطعها الدول على نفسها وتلتزم بها طواعية.[1]

الفرع الثالث: آلية الإمتثال

يمكن تعريف الإمتثال على أنه عملية مركبة تشمل كل من قصد الدولة في تنفيذ إلتزاماتها وقدرتها، فتحقيق الإمتثال يتوقف على أمرين؛ الأول إرادة الدولة التي تعبر عنها بتنفيذ الإتفاقية بحسن نية والثاني هو قدرة الدولة على الوفاء بإلتزاماتها من الجوانب القانونية والإدارية والفنية والمالية.[2]

تم إنشاء آلية الإمتثال لأول مرة في إطار الإتفاقية الأممية الإطارية بشان تغير المناخ ،وقد كان التحدي في ذلك الوقت هو مسألة التأكد مدى إلتزام الدول بإحترام الإلتزامات التي تقع على عاتقها والتنفيذ الفعلي لها، بعكس إتفاق باريس الذي اعتمد مقاربة عملية وذلك بأنم تقوم الدول بتقدم طموحاتها الوطنية وتلتزم بتنفيذها.[3]

وقد نص إتفاق باريس في المادة 15 منه على إنشاء آلية لتيسير تنفيذ أحكام هذا الاتفاق وتعزيز الامتثال له، وتتكون هذه اللجنة من فريق خبراء يعمل على تقديم المشورة والمساعدة للأطراف من أجل تعزيز الإمتثال، وتكون مهمتهم ذات طبيعة تيسيرية وتعمل بطريقة شفافة وغير اتهامية وغير عقابية.[4]

---

[1]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 98.

[2]– سهير إبراهيم حاجم، (الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة)، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة 1، 2014، ص 408.

[3]- Benoit Mayer, op.cit, p 17.

[4]– المادة 15 من إتفاق باريس.

وتتكون لجنة الإمتثال من فرعين وهما فرع التسيير وفرع النفاذ حيث يهدف فرع التسيير إلى تقديم المشورة والمساعدة للأطراف من أجل تعزيز الإمتثال، في حين أن فرع النفاذ لديه مسؤولية تحديد عواقب على الأطراف التي لا تقر بإلتزاماتها.[1]

الفرع الرابع: آلية الخسائر والأضرار (آلية وارسو)

تعتبر هذه الآلية مطلبا من مطالب الدول النامية وتمت الإستجابة له خلال مؤتمر الدول الأطراف في مدينة "**وارسو**" عام 2013 ويعتبر ذلك نجاحا بالنسبة لهذه الدول، وقد تمت إعادة مناقشة هذه الآلية في إتفاق باريس من أجل إعطائها المرونة اللازمة لتطويرها في المستقبل.[2]

وتركَز آلية وارسو عملها على تعزيز فهم المخاطر وقدرات الإستجابة لها مثل التأمين على مخاطر الكوارث المحتملة، علاوة على ذلك فقد تضمنت خطة عمل مدتها 5 سنوات لذلك اتخذت اللجنة التنفيذية لإتفاق باريس الخطوات اللازمة لتفعيل هذه الآلية مع التركيز على إقامة إتصالات مع الكيانات الأخرى سواء من داخل أو خارج الإتفاقية الإطارية كما أكدت على ضرورة رفع مستوى الوعي الدولي وإنشاء مركز للمعلومات ولكن كان عمل اللجنة محدودا بسبب نقص الموارد المالية.[3]

فاستجاب إتفاق باريس لهذا المطلب وقام بدمج آلية وارسو للخسائر والأضرار ضمن تنظيمها القانوني باعتبارها ركن مستقل وذلك بموجب المادة 8 من الإتفاق، وقد حدد الإتفاق عدة مجالات للتعاون ضمن هذه الآلية كنظام الإنذار المبكر والاستعداد للطوارئوالحوادث التي قد تنطوي على خسائر وأضرار دائمة ولا رجعة فيها وتقييم المخاطر وإدارتها على نحو شاملوتسهيلات التأمين ضد المخاطر، وتجميع المخاطر المناخية، وغير ذلك من حلول التأمين.[4]

[1]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 108.

[2]- Sophie Lavallée, Sandrine Maljean- Dubois, (L'Accord de paris : fin de la crise multilatéralisme climatique ou évolution en clair-obscur ?), Revue juridique de l'environnement, 2016/1, volume 41, p 34.

[3]– موج فهد علي، المرجع السابق، ص 75.

[4]– المادة 8 من إتفاق باريس.

وتسعى آلية وارسو للخسائر والأضرار إلى التخفيف من الآثار الضارة لتغير المناخ وذلك في حالة عدم نجاعة إجراءات التخفيف والتكيف في إجتناب الخسائر والأضرار الناتجة عن تغير المناخ.[1]

[1]- Lassus St-Geniès Géraud de, op.cit, p 17.

المبحث الثاني

تقييم إتفاق باريس حول التغيَر المناخي

إن حجم التهديدات البيئية المتزايدة يوما بعد يوم دفع بهيئة الأمم المتحدة إلى تنظيم العديد من المؤتمرات وإبرام الإتفاقات الهادفة كلها للحد من هذه الظاهرة، وآخرها كان إتفاق باريس حول التغير المناخي والذي اعتبره المراقبون كآخر فرصة لإنقاذ الكوكب من الآثار الوخيمة للتغيرات المناخية.[1]

ويعتبر إتفاق باريس أول إتفاق عالمي بشأن حماية المناخ يتضمن إلتزامات لجميع الدول ويكرس كل من المنهجين من الأسفل إلى الأعلى ومن أعلى إلى أسفل فيما يخص التعهدات والمراجعة، كما انه إتفاق يترك موضوع حماية البيئة للسياسات الوطنية، ولكنه يخلق إلتزامات قانونية دولية لتطوير وتنفيذ وتعزيز الإجراءات بشكل منتظم ويُخضع السياسات الوطنية لنظام شفافية دولي قوي.[2]

فهناك من يرى في إتفاق باريس أنه تاريخي وغير مسبوق بعد تبنيه من طرف مؤتمر الأطراف ورجع ذلك إلى التي واجهتها الدول في التوصل إلى مثل هذا الإتفاق من قبل وخصوصا بعد مؤتمر كوبنهاجن 2009 الذي يعتبر الكثيرون إخفاقا في الإدارة متعددة الأطراف لمشكلة تغير المناخ.

ومن أجل توضيح أكثر قسمنا هذا المبحث إلى قسمين تناولنا في قسمه الأول أوجه النجاح الرئيسية لإتفاق باريس والقسم الثاني تناولنا فيه أوجه الضغف لهذا الإتفاق والتي ضلت تشكل عائقا كبيرا في سبيل التوصل إلى حماية فعَالة وشاملة للمناخ.

[1]- آيت إدير نسيم، المرجع السابق ، ص 83.
[2]- رحموني محمد، (أوجه النجاح والضعف لإتفاق بارس ف الحماية الدولية للمناخ)، المرجع السابق، ص 672.

المطلب الأول

أوجه النجاح لإتفاق باريس

رحبت الدول الأطراف بإتفاق باريس بإعتباره أول إتفاق عالمي للتغير المناخي يلزم دول العالم سواء الغنية أو الفقيرة بالسيطرة على الإنبعاثات المسئولة عن إرتفاع درجة حرارة الأرض، فإتفاق باريس فتح آفاقا متنوعة لإدارة تغير المناخ فهو يعكس تطور منهج من أسفل إلى أعلى الذي يبدي إحترام كبير للخيارات الوطنية في حماية المناخ كما أنه نجح في التمييز في المعاملة بين الدول المتقدمة والدول النامية بطريقة عادلة ومرنة، ويمهد الطريق لتحقيق الإستقرار في نظام المناخ.

الفرع الأول: تطور منهج أسفل –أعلى

الاستنتاج الذي ينبثق عند استعراض إتفاق باريس هو أنه يترك للدول فسحة كبيرة لحماية المناخ، فيجوز لكل طرف أن يختار مستوى جهود التخفيف التي يبذلها وإختيار طبيعة هدفها من خفض الانبعاثات أو الحد منها أو التخفيف من حدتها.

ووفقا لمبدأ التقدم في الإجراءات المنصوص عليه في المادة 3/4 من اتفاق باريس يتعين على الدول أن ترفع بانتظام مستوى الطموح في جهودها، غير أنه يمكن القول بأن فعالية هذا المبدأ تتوقف على طموح الهدف الأول الذي يتعين إحالته إلى الأمانة العامة، وحجم التقدم الذي يتعين تحقيقه في كل دورة جديدة غير محدد، وإذا كانت الدول ملزمة باتخاذ تدابير التخفيف المحلية فمن المعروف أن الهدف الذي تبلغه على المستوى الرسمي ليس ملزما قانونا. كما أن إتفاق باريس لا يحدد نوع التدابير التي ينبغي للأطراف أن تتخذها في المستوى الوطني للتخفيف من الانبعاثات وفي مختلف المجالات التي تعمل على حماية لمناخ.[1]

تستند أعمال التخفيف من تغير المناخ في مرحلة ما بعد 2020 على نهج من أسفل إلى أعلى، أي أنها تعتمد على تحديد الدول بنفسها لما تعتبره مساهمة عادلة من جانبها، مع استفادة

[1]- Lassus St-Geniès Géraud de,op.cit, p.42 41

كل دولة من بعض المرونة لتكييف عملها مع ظروفها الوطنية، ولكن نظرا لخطورة أزمة المناخ أكد بعض الفقهاء أن هناك بعض المعايير في السياسة المناخية مثل تجارة الكربون وضريبة الكربون التي يمكن تعديلها بسهولة وفقا للظروف الوطنية.[1]

يضع إتفاق باريس مجموعة من الالتزامات لتفادي أي تقاعس ممكن من جانب الأطراف التي غالبا ما تكون في الالتزامات الإجرائية مثل إنشاء مساهمة محددة وطنيا والإبلاغ عنها واتخاذ تدابير التخفيف[2]، الإبلاغ بانتظام عن التدابير المعتمدة[3]، إجراء استعراض لتنفيذ العمل الجماعي في السنوات الخمسة[4]، تحديث المساهمات كل خمسة سنوات ورفع مستوى طموحها[5].

هذه الإلتزامات لا تمنح سوى القليل من هامش المناورة للجهات التي توجه إليها، وينبغي لها مع ذلك أن تجبرها على التصرف، ناهيك عن أن الفشل أو أوجه القصور سيكون من السهل التحقق منه ويمكن أن ييسر ذلك ممارسة عملية الرصد، وأن الانتظام الذي ستنفذ به الالتزامات يمكن أن يخلق نقاشا شبه دائم بشأن مدى كفاية مشاركة الجميع في تحقيق الهدف النهائي لإتفاق باريس.[6]

الفرع الثاني: النجاح في التمييز بين إلتزامات الدول المتقدمة والدول النامية

يتميز نظام المناخ بالتمييز في المعاملة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية، وقد أكدت الاتفاقية الاطارية على أهمية هذا التمييز وذلك بنصها بوضوح على مبدأ المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة والقدرات الخاصة بكل منها، كما أقرت على أنه تأخذ الأطراف من البلدان المتقدمة مكان الصدارة في مكافحة تغير المناخ[7].

[1]- رحموني محمد، (أوجه النجاح والضعف في إتفاق باريس في حماية المناخ)، المرجع السابق، ص 675.
[2]- المادة 2/4 من اتفاق باريس.
[3]- المادة 7/13 من اتفاق باريس.
[4]- المادة 2/14 من اتفاق باريس.
[5]- المادة 9/4 من اتفاق باريس.
[6] -Lassus St-Geniès Géraud de,op.cit, p43.
[7]- المادة 1/3 من اتفاقية الامم المتحدة الاطارية بشان تغير المناخ.

وقد تعهدت الدول المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية الإطارية بالاضطلاع بالتزامات أكثر صرامة بما في ذلك التخفيف والرصد، بالإضافة إلى الإلتزامات المتصلة بنقل الموارد والتكنولوجيا، وقد تعززت هذه الازدواجية ببروتوكول كيوتو الذي بدوره فرض أهدافا لخفض غازات الدفيئة على البلدان المتقدمة فقط، لكن في الدورة الحادية والعشرون لمؤتمر الأطراف لم يعد هذا التفريق في المعاملة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية على النحو الذي كان عليه في الماضي[1].

نص إتفاق باريس على أن الأطراف من البلدان المتقدمة ينبغي لها أن تستمر في قيادة الطريق للحد من الانبعاثات[2]، بدل أن تأخذ هذه البلدان مكان الصدارة في مكافحة تغير المناخ، وعلى الرغم من انه من المحتمل أن يكون القليل مما ينبغي عمله من أجل قيادة الطريق بدلا من ان تكون في الصدارة، ولكن اتفاق باريس قصر مسألة قيادة الطريق في مجالي التخفيف والتمويل في حين أن الالتزام ان يكون في الطليعة الذي كان مبدأ في السابق ينطبق على جميع تدابير التنفيذ الواردة في الاتفاقية الاطارية[3].

أما فيما يتعلق بالتخفيف فإن المادة 1/4 من اتفاق باريس لا تزال صامتة بشأن إمكانية التفريق في المعاملة بين البلدان المتقدمة والنامية فيما يتعلق بتخفيض الغازات الدفيئة التي يتعين القيام بها بمجرد التوصل إلى الحد الأقصى للانبعاثات العالمية، ويشير النص إلى أن هذه التخفيضات ستجرى على أساس الإنصاف، كما أن اتفاق باريس يلزم البلدان المتقدمة بتوفير الموارد للبلدان النامية، ويدعو البلدان النامية إلى المشاركة في نقل الموارد على أساس طوعي في حين أن الدول المتقدمة ملزمة بذلك[4].

إن هذا الترتيب في المعاملة المخصصة للبلدان المتقدمة والبلدان النامية ليس بظاهرة جديدة في النظام المناخي حيث ظهرت البوادر الأولى له في 2007 عندما وافقت البلدان النامية على الخروج من موقفها التقليدي "لا إلتزامات جديدة" ومناقشة إمكانية إعتماد مشاريع جديدة

[1] -Lassus St-Geniès Géraud de,op.cit, p 44, 45.

[2]- المادة 4/4 من اتفاق باريس.

[3]- رحموني محمد، (أوجه النجاح والضعف لاتفاق باريس في الحماية الدولية لتغير المناخ)، المرجع السابق، ص 676.

[4]- المرجع نفسه، ص 677.

للتخفيف لما بعد 2012، لكن إتفاق باريس أعطى مجالا أكبر لهذا النهج من التمييز وذلك بالدعوة الموجهة إلى البلدان النامية لإعتماد أهداف للتخفيض والمشاركة في نقل الموارد وهذا ما يدل على تراجع التمييز الواضح جدا في النظام المناخي وبذلك فإن التفرقة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية التي كانت في السابق هيكلا للتنظيم الجماعي قد فقدت أهميتها.[1]

كما يمتنع إتفاق باريس عن تسمية أطرافه حسب التصنيف المحدد في المرفق الأول من الإتفاقية الإطارية، وبهذا فإن الحدود بين البلدان المتقدمة والنامية لم تعد محددة قانونا، كما أن الاتفاق إعتمد على تقسيم ثلاثي للدول بحيث يجمع بين أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية في فئة منفصلة عن باقي الدول النامية، وبهذا المعنى يمكن إعتبار إتفاق باريس قد وضع حدا للمفهوم الثنائي والمميز جدا للتفرقة في المعاملة التي وجدت في البداية، حيث أضحى هذا التمييز أكثر دقة وذلك بالإعتماد على المسؤولية الفردية على أمل أنَ مجموع المساهمات ستكون كافية لتلبية عتبة 2 درجة مئوية.[2]

ولعل تباين المسؤوليات والأعباء بين الدول الأطراف من خلال التقسيم المعتمد في إتفاق باريس سيعطي أفضل نتيجة من أجل تحقيق الأهداف المنتظرة من هذا الاتفاق والمتعلقة أساسا بخفض درجة حرارة الأرض.

الفرع الثالث: النجاح في وضع رؤية مشتركة للعمل الطويل الأجل

بعد أكثر من عشر سنوات من المفاوضات المناخية توصلت الدول من خلال إتفاق باريس إلى وضع خطة عمل لما بعد سنة 2020 والتي تنتهي بحلولها الإلتزامات التي وضعها بروتوكول كيوتو، فقد وضع إتفاق باريس هدف أساسي وهو الإبقاء على ارتفاع متوسط درجة الحرارة في حدود أقل من درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الحقبة الصناعية وذلك بحلول سنة 2050.

[1]- Lassus St-Geniès Géraud de, op.cit, p46.

[2]– رحموني محمد،(أوجه النجاح والضعف لاتفاق باريس في الحماة الدولية للمناخ)، المرجع السابق، ص 678.

وقد نجح إتفاق باريس في تأسيس نموذج لتنظيم العمل الجماعي على المدى الطويل وتحديد القواعد الجديدة التي تحقق توافق الآراء وكذا في بناء إطار قانوني سيعطي في المستقبل درجة معينة من الاستقرار للنظام المناخي العالمي.[1]

وعلى سبيل المثال يلزم إتفاق باريس الدول الأطراف من خلال المادة الرابعة منه ببذل الجهود في النصف الثاني من القرن الحالي[2]، وإذا لم تشر العبارة إلى تاريخ محدد فإنها على الأقل تشير إلى مرحلة ما بعد 2050 وبالتالي فإن إتفاق باريس يحدد مسارا في أفق زمني مدته 35 سنة بالمقارنة مع بروتوكول كيوتو الذي حدد فترة الالتزام بـ 12 سنة وهي أهداف فردية ومحددة، في حين أن أهداف إتفاق باريس أهداف جماعية وطواعية وطويلة الأمد.[3]

وعلى أي حال فإن النظام الذي أنشأه إتفاق باريس بهدفه الطويل الأجل ومرونته ونهجه التدريجي والتصاعدي يبدو بشكل عام أفضل من الأطر القانونية السابقة، ويمكن توقع أن يحقق إتفاق باريس مزيدا من الإتساق في نظام المناخ.[4]

[1]– المرجع نفسه، ص 679.

[2]- المادة 4 من اتفاق باريس.

[3] -Lassus St-Geniès Géraud de,op.cit, p 49.

[4]– رحموني محمد، (أوجه النجاح والضعف لاتفاق باريس في الحماية الدولية للمناخ)، المرجع السابق، ص 680.

المطلب الثاني

أوجه الضعف الرئيسية لإتفاق باريس

يرى جانب من الفقه أن إتفاق باريس تضمن أحكاما ضعيفة من حيث سياسة التكيف، التعويض عن الخسائر والأضرار، ونقل التكنولوجا والإمتثال، وأكثر من ذلك فإن إتفاق باريس فتقر لقواعد تقييم العمل الدولي من أجل خفض الإنبعاثات وهو أمر مرتبط بالفجوة بين الهدف العالمي الطويل الأجل وسياسة التخفييف المعتمدة في الإتفاق.

الفرع الأول: الفجوة بين الهدف العالمي الطويل الأجل وسياسة التخفيف

يهدف إتفاق باريس إلى خفض درجة الحرارة العالمية أقل بكثير من درجتين مئويتين فوق مستويات الفترة ما قبل الصناعة ومواصلة الجهود العالمية للحد من زيادة درجة الحرارة إلى 1.5 درجة مئوية، وهذا بتجاوز ما تم الإتفاق عله في كوبنهاجن بحيث يعكس هذا الهدف الطموح الإعتراف العالمي القائل بأن الزيادة في درجة الحرارة العالمية ينبغي أن تكون أقل بكثير من درجتين مئوية تسليما بأن ذلك سوف يقلص بصورة كبيرة من مخاطر تغير المناخ وآثاره الوخيمة على الكوكب.

وفي حين أن الأطراف لم تتمكن من الإتفاق على تاريخ محدد يتعين فيه على الدول تحقيق وقف عالمي لإنبعاثات الغازات الدفيئة لبلوغ الهدف الطويل الأجل، فإن الإتفاق نص على وجوب التوصل إلى ذلك في أقرب وقت ممكن وأن التخفيضات السريعة في الإنبعاثات جب أن تتبع بعد ذلك لتحقيق توازن بين إنبعاثات الغازات الدفيئة البشرة المنشأ بحسب مصادرها وعمليات إزالتها بواسطة البواليع في النصف الثاني من هذا القرن.[1]

وتكمن هذه الفجوة في كون أن إتفاق باريس قد ترك الحرية الكاملة للدول الأطراف في إختيار الطرق التي تراها مناسبة لمحاربة التغير المناخي، على سبيل المثال فللدول حرية تحديد

[1]- رحموني محمد،(أوجه النجاح والضعف لاتفاق باريس في الحماة الدولية للمناخ)، ص 681.

مستوى التخفيضات التي تراها مناسبة كما أن للدول النامية الحرية في إختيار طبيعة الأهداف المحددة وطنيا (تحديد أو تخفيض الإنبعاثات)، خاصة أن إتفاق باريس لم يحدد نوع الإجراءات التي تلتزم الدول الأطراف بإتباعها لتحقيق التخفيض المنشود ولم يحدد أيضا ماهية القطاعات والنشاطات التي المعنية بالتخفيض من أجل مكافحة ظاهرة تغير المناخ.[1]

ومن خلال حساب المساهمات والطموحات الوطنية المعلن عنها أثناء إنعقاد قمة باريس للمناخ أو بعد ذلك فإن النتيجة من حيث الطموح الكلي والمضمون كانت متفاوتة وحسب فريق من الخبراء إذا تم تنفيذ جميع المساهمات المحددة على الصعيد الوطني تنفيذا كاملا فإن النتيجة ستضل أقل بكثير من درجتين مئويتين بفارق كبر، وبحلول سنة 2100 سيكون الإحترار المتوسط المتوقع حوالي 207 درجة مئوية بالمقارنة مع سيناريو 3.6 درجة مئوية في غياب التدابير المستقبلية المحددة في إطار المساهمات المحددة وطنيا.[2]

ومن خلال هذه العناصر يتضح أن الإطار القانوني لما بعد 2020 يعطي هامش كبير للدول الأطراف في تحديد الإجراءات التي تراها مناسبة لمحاربة تغير مشكلة تغير المناخ مما يضعف فرص تحقيق النتائج المرجوة من إتفاق بارس.

الفرع الثاني: ضعف أحكام سياسات التكيف والتعويض عن الخسائر والأضرار

إحتل الهدف العالمي المتعلق بالتكيف مكانا بارزا في جدول أعمال الدول الإفريقية منذ أن نوقش لأول مرة في كوبنهاجن في عام 2009، حيث أرادت الدول النامية أن يقترن هذا الهدف بالالتزامات الكمية في حين أرادت الدول المتقدمة أن يقترن بالتزامات نوعية، ويعكس إتفاق باريس وجهة نظر الدول المتقدمة إلى حد بعيد بحيث يركز على الجوانب الإجرائية لتخطيط التكيف، غير أنه لم ينص على مجالات عمل محددة أو يقدم إلتزامات قابلة للقياس الكمي لدعم البلدان النامية، فهناك إلتزام في اتفاق باريس وإن كان مصاغا بصيغة فضفاضة بإستخدام حصة من العائدات المتأتية من نقل تخفيضات الإنبعاثات لتمويل البلدان النامية المعرضة بصفة خاصة للآثار الضارة

[1] -Lassus St-Geniès Géraud de, op.cit, p 42.

[2]- رحموني محمد، (أوجه النجاح والضعف لاتفاق باريس في الحماة الدولية للمناخ)، المرجع السابق، ص 683.

لتغير المناخ بالوفاء بتكاليف التكيف[1]، إلا أن مستوى الخصم غير محدد كما أنه ليس من الواضح ما إذا كان سيتم إدارة هذه الموارد من خلال صندوق التكيف التابع لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغبر المناخ كما كان الحال من قبل[2].

كانت آلية الخسائر والأضرار من أكثر المسائل إثارة للجدل، وكانت مسألة كيفية تعويض البلدان الضعيفة التي تضررت من آثار المناخ قضية مثيرة للجدل لعدد من السنين، وفي مفاوضات باريس تم إدراج هذا الموضوع نتيجة لمبادرة من البلدان المعرضة بصفة خاصة لهذه الآثار السلبية، التي كانت تسعى لإنشاء آلية للتعويض عن الأضرار الناجمة عن ظواهر الطقس القاسية، غير أن هذه الفكرة اصطدمت بمعارضة العديد من الدول المتقدمة التي إستطاعت أن تدرج في المقرر أن المادة 8 من إتفاق باريس لا يمكن أن تنشئ أو تستخدم كأساس لأي مسؤولية تعويض.[3]

الفرع الثالث: إتفاق باريس دون جزاءات ودون مسؤولية

لا يتضمن إتفاق باريس آلية إنفاذ القواعد، بل إنه يضع آلية لتعزيز الامتثال وتسهيل التنفيذ لأحكام الاتفاق، وخلافا لبروتوكول كيوتو فإنه لا يتوقع سحب الامتيازات مثل الحق في نقل نتائج التخفيف، أو التدابير العقابية مثل معاقبة البلدان بحضر استخدام تخفيضات الانبعاثات لتحقيق الأهداف المعلنة، وعلى الرغم من أن آلية الامتثال التابعة لاتفاق باريس لم تنشأ إلا في شكل موجز فإنها صيغت على غرار فرع التيسير في لجنة الامتثال لبروتوكول كيوتو، والمادة 13 من الاتفاقية الاطارية بشأن تغير المناخ التي تشير أيضا إلى التصميم التيسيري، والعمليات الدولية للتقييم والاستعراض والمشاورات والتحليلات الدولية بموجب الاتفاقية، وهي نماذج اخرى لها ايضا تصميم ضعيف إلى حد ما مع إمكانيات محدودة.[4]

[1]- المادة 6/6 من إتفاق باريس.

[2]- رحموني محمد، (أوجه النجاح والضعف لاتفاق باريس في الحماة الدولية للمناخ)، المرجع السابق، ص 683.

[3]-Lassus St-Geniès Géraud de, op.cit, p40

[4]- Sophie Lavallée, Sandrine Maljean-Dubois, op.cit, p 33.

خلاصة الفصل الثاني

خلاصة القول بالنسبة لهذا الفصل الذي خصصناه لمضمون إتفاق باريس حول التغيَر المناخي، حيث تناولنا فيه أحكام إتفاق باريس وآليات تنفيذه وبعدها تطرقنا إلى محاولة تبيان أوجه النجاح وأوجه الضعف في إتفاق باريس.

هذا وانعكست إرادة الدول في مواجهة التدهور البيئي في تبني إتفاق باريس للتغير المناخي بإعتبار أن الإرادة المشتركة للدول هي المصدر الرئيسي للتعاون من أجل مواجهة التغير المناخي، فإتفاق باريس الذي يهتم بالتغير المناخي يعتبر أفضل وسيلة للتعبير عن هذه الإدارة، وهو من الاتفاقيات التي سعت لوضع قواعد ملزمة بشأن حماية البيئة، كما يمثل إتفاق باريس مظهرا هاما من مظاهر الإهتمام الدولي والعالمي بالبيئة.

فالنظام الجديد الذي أُعتمد في باريس لتحديد سياسة ما بعد 2020 لم يكن فقط يبحث على فعالية جهود التخفيف ولكن يبحث أيضا في إمكانية تكوين إدارة شاملة مستدامة للتقليل من الآثار المناخية الخطرة ومحاولة وضع الثقة بين البلدان النامية والصناعية ودعم الأطراف الضعيفة إقتصاديا من خلال عملية تمويل المناخ وبناء القدرات على أساس معلومات ومصادر موثوقة، وفي نفس الوقت تكوين نظام مناخي جديد مرن لجميع الأطراف يحاول التوفيق بين مصالحهم ومتطلبات تغير المناخ في المستقبل.

خاتمة

من خلال دراستنا لموضوع حماية البيئة في ضوء إتفاق باريس للتغير المناخي تطرقنا إلى الإطار العام لإتفاق باريس وذلك بمعالجة أهم النقاط المتعلقة بالأسباب التي أدت إلى إبرام إتفاق باريس والمتمثلة أساسا في تفاقم المشاكل البيئية من جهة والبحث عن إتفاق دولي ملزم بشأن التغيير المناخي من جهة ثانية، بعدها تطرقت الدراسة إلى أهم النقاط التي تمت مناقشتها خلال المفاوضات التي جرت بمناسبة الدورة الواحدة والعشرين لمؤتمر الدول الأطراف في الإتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ وعلى رأسها مسالة التخفيف من نسبة إنبعاثات الغازات الدفيئة، بالإضافة إلى الطبيعة القانونية له، كما تطرقنا من خلال دراسة مضمون إتفاق باريس لتغر المناخ إلى أهم الأحكام والآليات المتعلقة بتنفيذ وتحقيق أهداف الإتفاق وفي الأخير حاولنا تقييم إتفاق باريس من خلال إبراز أهم نقاط نجاح وضعف إتفاق باريس للتغير المناخي.

يتضح لنا من خلال هذه الدراسة بأن إتفاق باريس يعد نقطة تحول تاريخية بإعتباره أول إتفاق شامل ذو إطار قانوني ملزم لجميع الأطراف، وقد استند النجاح في باريس على مرونة الإلتزامات التي تقع على عاتق الدول وذلك في سبيل تحقيق التقارب في وجهات النظر والحصول على موافقة جميع الأطراف، وخصوصا الدول الصناعية المتسببة في نسبة كبيرة من الغازات المسببة في التلوث، فقد إستطاع إتفاق باريس أن يجمع كل وجهات النظر المختلفة من أجل تحيق الهدف العالمي وهو الإستجابة العالمية لخطر تغير المناخ عن طريق العمل على خفض درجات الحرارة العالمية لهذا القرن إلى أقل منم درجتين مئويتين فوق مستويات ما قبل الثورة الصناعية ومواصلة الجهود للوصول إلى 1.5 درجة مئوية.

وبعد عرض أهم المسائل القانونية والعملية التي تمس الجوانب المختلفة من موضوع حماية البيئة ف ضوء إتفاق باريس للتغير المناخي توصلنا إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- إن التغيير المناخي الذي بات يواجه العالم يبدو أنه أعقد بكثير مما يبدو عليه فلم يعد بالإمكان التعامل مع مشكلاته على الصعيد الوطني بل تحولت إلى مجموعة من الأزمات الشائكة التي تتطلب حلولا عالمية عاجلة وشاملة.

- تكمن أهمية إبرام إتفاق باريس كونه جاء بعد العديد من المؤتمرات الدولية في مجال المناخ والتي لم تحقق النتائج والأهداف المطلوبة مما ساهم في تفاقم المشاكل البيئية الناتجة عن التغير المناخي.
- تناولت المفاوضات في إطار إتفاق باريس ثلاث نقاط مهمة وهي مصادر الإنبعاثات وتركيزات الغازات الدفيئة والآثار المباشرة لتغير المناخ.
- فما يخص الشكل القانوني لإتفاق باريس يمكن القول بأنه معاهدة بالمعنى المقصود في إتفاقية فيينا لقانون المعاهدات ولكنه ليس إتفاقية إطارية جديدة لتنظيم أسس النظام المناخي لما بعد 2020، بل يمثل جزء من النظام القانوني الدولي لحماية البيئة حيث يعطي أملا جديدا لنظام الأمم المتحدة لتغير المناخ.
- إستند إتفاق باريس على توافق الآراء بشأن جميع القضايا الجوهرية لسياسة المناخ لما بعد 2020 غير أنه مازال هذا النظام يحتاج إلى تطويره.
- تحديد المسؤولية هو محور الجهود الدولية لمواجهة تغير المناخ ولذلك فإن التمييز بين إلتزامات الدول بطريقة عادلة ولكن مرنة كان أحد التحديات التي واجهت مؤتمر باريس، حيث أقر الإتفاق بأن الدول المتقدمة تحمل مسؤولية الاضطلاع بدور القيادة نتيجة مساهمتها الأكبر حجما على مدار التاريخ في إنبعاثات الغازات الدفيئة، ويقر أيضا أن الدول تختلف في قدراتها وظروفها.
- من أجل التوصل إلى حل وسط بين الدول المتقدمة والنامية فقد أضاف إتفاق باريس مصطلحات جديدة لإستيعاب وجهات النظر المختلفة، كما يضم الإتفاق نصوصا بشأن التمويل وغيرها من وسائل الدعم والمساندة لتمكين الدول النامية من بذل المزيد من الجهود.
- يحتوي إتفاق باريس على أحكام بشأن سياسة التخفيف والتمويل المناخي والشفافية والإبلاغ والإستعراض والآليات التعاونية الدولية فضلا عن أقسام أخرى تتعلق بالتكيف وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا.
- ترمي الأحكام الرئيسية في إتفاق باريس إلى تحقيق الهدف العالمي المتمثل في الحد من درجة الحرارة إلى 1.5 درجة مئوية.

- فيما يخص تقاسم الواجبات للحد من إنبعاثات الغازات المسببة للإحتباس الحراري يؤكد الإتفاق على ضرورة سعي الدول المتطورة إلى تحقيق إلتزاماتها كقيمة مطلقة، في حين تعين على الدول النامية أن تواصل العمل على تكثيف جهودها للحد من إرتفاع درجة حرارة الأرض بالتنسيق مع سياساتها التنموية.
- يحقق إتفاق باريس عدة نتائج متباية من خلال النص على ضمانات بشأن تمويل برامج لمواجهة تغير المناخ، فهو يؤكد على أن الدول المتقدمة تلتزم بتقديم الموارد المالية لمساعدة الدول النامية في كل من تدابير التخفيف والتكيف مع آثار تغير المناخ، كما يضع الإتفاق شروطا لإعداد التقارير في هذا الصدد.
- غير إتفاق باريس للمناخ من مسار القانون الدولي لحماية البيئة بشكل جوهري بإدخاله آليات جديدة لم يتم التطرق ليها من قبل وتطوير الآليات المستخدمة في الإتفاقيات البيئية السابقة، فقد إستبدل الآلية التقليدية المتعارف عليها بحماية البيئة (أعلى- أسفل) بآلية (أسفل- أعلى) حيث بموجبها تلنزم الدول ذاتيا حسب مقدرتها الوطنية بتحقيق أهداف الإتفاق.
- ينص إتفاق باريس على دورات لتسليم المساهمات المعتزم تحقيقها وطنيا وإعداد التقارير ومراجعة الإجراءات والدعم وإستعراض مستوى التقدم الجماعي نحو تحقيق الأهداف بعيدة المدى، حيث كل الأعضاء المشاركين في الإتفاق مطالبون بإعداد هذه المساهمات وإبلاغها وينبغي أن تتضمن تدابير التخفيف من آثار الضرر الناجم عن تغير المناخ ويجب أن تمثل كل مساهمة تقدما بما كانت عليه من قبل.
- كما يجب على كل الأطراف إعداد تقارير دورية عن الإنبعاثات الوطنية ومستوى التقدم في تنفيذ تدابير تخفيف آثار الأضرار على الصعيد الوطني، وبعد ذلك تقوم عدة أطراف بالتدقيق في هذه المعلومات وفي حالة إخفاق أحد الأطراف في تحقيق الأهداف الخاصة بها فيتم معالجة هذا الإخفاق من خلال آلية تيسير الإمتثال لبنود الإتفاق، كما يجب على الدول المتقدمة أن تقوم هي أيضا بإعداد تقارير عن المساعدات المالية ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات التي قدمتها إلى البلدان النامية وسيخضع ذلك للمراجعة أيضا.

- شكل التغير المناخي واقعا راهنا وتحديا جديدا يضاف إلى التحديات التي يواجهها المجتمع الدولي، فعلى الرغم من القمم والمؤتمرات المنعقدة والتي كان من بينها إتفاق باريس وقدرته على تقريب وجهات النظر بين الشمال والجنوب إلا أن المراقبين يتنبئون بإنهيار الإتفاق وعدم إلتزام الدول بتعهداتها وذلك إنطلاقا من التجارب السابقة التي أثبتت فشلها من قبل في صورة بروتوكول كيوتو 1997 أو قمة كوبنهاجن 2009.

وأخيرا يمكننا القول بأن الأطراف في الإتفاقية الإطارية نجحت في باريس بتحقيق ما فشلوا به في المؤتمرات السابقة في إبرام إتفاق عالمي جديد وشامل في إطار إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ يحد من ظاهرة الإحتباس الحراري ويقلل من المخاطر الناجمة عن تغير المناخ، ومن المقرر أن تعطى أولوية متساوية لحماية المناخ وتقديم تعاون مشترك بين الدول النامية والمتقدمة.

وهكذا يصل بنا البحث إلى محطته الأخيرة حيث يمكن الوقوف على عدد من التوصيات التي يمكن الأخذ بها بعين الإعتبار:

- البدء بالتنفيذ الفعلي للإتفاق من قبل الدول الأطراف خصوصا بعد دخولها حيز النفاذ.
- تقديم مكافئات دبلوماسية مثل رسائل الشكر والإعلان عن الرضا، ومكافئات مالية للدول النامية التي تتمكن من إجتياز مراحل معينة في تحقيق المساهمات المحددة وطنيا لتشجيعها على الإجتهاد أكثر.
- إستخدام الضغط الإقتصادي على الدول التي يثبت عدم إمتثالها لأي نص من نصوص الإتفاق بسوء نية.
- تطوير التشريعات الوطنية حتى تتلائم مع إلتزامات إتفاق باريس للتغير المناخي.
- الإلتزام بالشفافة والرقابة الدائمة على نسب إنبعاثات الغازات الملوثة للبيئة.
- نشر الثقافة البيئية وتوعية المواطنين من قبل الدول بشكل أكبر حول مخاطر المشاكل البيئية والتغير المناخي.
- توظيف التعاون الدولي بوضع الحماية الدولية للمناخ كأولوية بعيدا عن المصالح الذاتية للدول.

- تفعيل دور منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية فيما يتعلق بإمتثال الدول لنظام حماية المناخ ومراقبة جدوى التشريعات الوطنية والمطالبة بها إن لم تكن موجودة أصلا.
- تشجيع الأبحاث والدراسات العلمية المتعلقة بقضايا التغير المناخي من أجل وضع حلول عملية لهذه المشكلة العالمية التي لا يقتصر تأثيرها على دولة واحدة فقط بل إنها مشكلة عابرة للحدود.
- العمل على إنشاء صناديق خاصة بدعم وتمويل حماية البيئة.
- المساءلة الدولية عن الإنتهاكات البيئية ضرورة ملحة.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية

أولا: الكتب

1. **سلافة طارق عبد الكريم الشعلان**، الحماية الدولية للبيئة من ظاهرة الاحتباس الحراري في بروتوكول كيوتو، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2010.
2. **سهير إبراهيم حاجم**، (الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة)منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة 1، 2014.
3. **صالح محمد محمود بدر الدين**، الالتزام الدولي بحماية البيئة من التلوث، د ط، دار النهضة العربية، مصر، 2002.
4. **عبد العزيز مخيم عبد الهادي**، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة، سلسلة دراسات قانون البيئة، د ط، دار النهضة العربية، القاهرة، د س ن
5. **عبد الفتاح مراد**، شرح تشريعات البيئة، الطبعة الأولى، د د ن، الإسكندرية، 1998.
6. **غسان الجندي**، القانون الدولي لحماية البيئة، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، 2004.
7. **محمد عادل عسكر**، القانون الدولي للبيئة " تغير المناخ التحديات والمواجهة"، دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة لأحكام إتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وبروتوكول كيوتو"، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2013.
8. **مصطفى أحمد فؤاد**، قانون المنظمات الدولية، دراسة تأصيلية وتطبيقية، د ط، دار الكتب القانونية، مصر، 2010.

ثانيا: الأطروحات والمذكرات الجامعية

أ. أطروحات الدكتوراه

1. **زيد المال صافية**، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي،رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص القانون الدولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، جامعة تيزي وزو، 2013.
2. **شعشوع قويدر**، دور المنظمات غير الحكومية في تطوير القانون الدولي البيئي، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبي بكر، تلمسان، 2014.
3. **فاتن صبري سيد الليثي**، الحماية الدولية في حق الإنسان في بيئة نظيفة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم القانونية ، قانون دولي إنساني، كلية الحقوق، جامعة الحاج لخضر، باتنة.

ب- مذكرات الماجستير

1. **جمال بوشن،** الحماية القانونية الدولية للبيئة من أضرار الأسلحة البيولوجية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2014.
2. **سليماني مراد،** حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة بين الاليات الدولية وفي القانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2016.
3. **سيدي عيسى عبد الرحمان، بونفيسة منال،** الحماية القانونية الدولية للبيئة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، تخصص قانون عام معمق، قسم الحقوق، المركز الجامعي بلحاج بوشعيب، عين تموشنت، 2017،
4. **موج فهد علي،** قواعد القانون الدولي لحماية البيئة في ضوء إتفاقية باريس للمناخ 2015 (دراسة تحليلية)، رسالة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2017.

ج- مذكرات الماستر

* **وادي لعومرية،** دور الوكالات الدولية المتخصصة في حماية البيئة، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، 2015.

ثالثا: المقالات

1. **إنجي أحمد عبد الغني مصطفى،** (الإدارة الدولية لقضية التغيرات المناخية)، مجلة كلية السياسة والإقتصاد، العدد الثالث، جويلية 2019، ص ص 147- 174.
2. **آيت إدير نسيم،** (منظمة الأمم المتحدة في مواجهة تحدي التغيرات المناخية: قمة باريس)2015، السياسة العالمية، العدد 1، 2017، ص ص 83- 102.
3. **بن حفاف سماعيل،** (دور القانون الدولي في حماية المناخ)، مجلة دراسات وأبحاث: المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد 12، العدد 3، السنة الثانية عشر، جويلية 2020، ص ص 280- 293.
4. **جمال عبد الكريم،**(الحماية الدولية للبيئة من خلال تطور قواعد القانون الدولي للبيئة)، مجلة البحوث السياسية والإدارة، العدد 10، جامعة الجزائر، 2006، ص ص 238-263.
5. **رحموني محمد،** الجوانب القانونية الدولية لحماية المناخ في اتفاق باريس، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 3، العدد 2، 2018، ص ص 223-239.

6. ـــــــــــــ، أوجه النجاح والضعف لاتفاق باريس في الحماية الدولية للمناخ، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، المجلد 6، العدد 1، 2019، ص ص 672-688.
7. **زبيري رمضان،** (الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المعنية بالبيئة والتنمية المستدامة)، مجلة الدراسات الحقوقية، العدد الثاني، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، ص.151-162.
8. **زرقين عبد القادر، شعشوع قويدر،** (الحماية القانونية الدولية للمناخ)، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، المجلد 6، العدد 2، 2019، ص ص 87-107.
9. **سعداني نورة،رحموني محمد،** (دور منظمة الأمم المتحدة في تطوير القانون الدولي البيئي)،مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث والدراسات، العدد الثاني والأربعون، صفر 2017، ص ص 296-306.
10. **شكراني الحسين،** خالد القضاوي، (المفاوضات المناخية العالمية: تنمية في النصوص وشكوك في التطبيق)، سياسات عربية، العدد 21، 2016، ص ص 43-58.
11. **مكيكة مريم،** (مكانة البيئة ضمن مهام مجلس الأمن الدولي بين النظري والتطبيقي)، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، العدد 5، 2017، ص ص 106-118.
12. **وجدان ضرار عمر احمد،** (التغير المناخي في السودان دراسة حالة منطقة الخرطوم)، مجلة الدراسات العليا، كلية الدراسات العليا، جامعة النيلين، المجلة 11العدد 44، 2018، ص ص 172-186.

رابعا: الملتقيات

1. **سعيد سالم جويلي،** التنظيم الدولي لتغير المناخ وإرتفاع درجة الحرارة، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي للتنمية والبيئة في الوطن العربي، مركز الدراسات والبحوث البيئية، جامعة أسيوط، 26-28 مارس 2002.
2. **سعيد فتوح مصطفى النجار،** التعاون الدولي لمواجهة ظاهرة الإحتباس الحراري، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الخامس، القانون والبيئة، كلية الحقوق، جامعة طانطا، 23 و24 أفريل 2018.
3. **ناظر أحمد منديل،** (الإتفاقيات الدولة ودورها في تفعيل مشاركة القطاع الخاص في حماية وتحسين البيئة، العراق نموذجا)، كلية الحقوق، جامعة تكريت، العدد الخاص بالمؤتمر الدولي الأول (المؤتمر الوطن الرابع)، مجلة جامعة تكريت للحقوق، الجزء 3، 2016، د ص ص 86-152.

خامسا: النصوص القانونية الدولية

أ. المواثيق والاتفاقيات الدولية

1.إتفاقية فيينا لقانون المعاهدات المبرمة في 21 مارس 1986.

2. الإتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ المبرمة في09 ماي 1992.
3. إتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي المبرمة في 22 ماي 1992.
4. إتفاق باريس حول تغيرالمناخ المبرم في 12 ديسمبر 2015.

ب. الإعلانات والبروتوكولات

1.إعلان ستوكهولم المؤرخ في 16 جوان 1972.
2. بروتوكول كيوتو الملحق بالإتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن تغير المناخ المبرم في 21 ديسمبر 1997.

ج. وثائق دولية

1.تقرير الفريق الدولي الحكومي المعني بالبيئة لعام 2013.
2.المقرر رقم (1/م أ-17)، إنشاء فريق عامل متخصص معني بمنهاج ديربان للعمل المعزز، تقرير مؤتم الأطراف عن دورته السابع عشر المعقودة في ديربان، في الفترة الممتدة من 28 نوفمبر إلى 11 ديسمبر، إضافة، الجزء الثاني: الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته السابعة عشر، الإتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، الأمم المتحدة، ص 15،2مارس2012، الوثيقة رقم: FCCC/CP/2011/9/Add.1
3.المقرر رقم (1/م أ-21)، إعتماد إتفاق باريس، تقرير مؤتم الأطراف عن الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين، الإتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، الأمم المتحدة، 29 جانفي 2016، ص 2، الوثيقة رقم: FCCC/CP/2015/10/Add.1
4.التغير المناخي 2005 "التقرير التجمعي"، تقييم الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، جامعة كامبريدج، نيويورك، 2005.

سادسا: المواقع الإلكترونية

1. الربط بين التنوع البيولوجي والتخفيف من حدة تغير المناخ والتكيف معه، تقرير فريق الخبراء التقنيين المخصص الثاني المعني بالتنوع البيولوجي وتغير المناخ، السنة الدولة للتنوع البيولوجي 2010، أطلع عليه على الموقع https://www.cbd.int بتاريخ 23 أوت 2020 على الساعة 10 و 50 د.
2. مجد خضر، أسباب تدهور التنوع البيولوجي، 2016، أطلع عليه على موقع https://mawdoo3.com بتاريخ 2020/08/23 على الساعة 10 و25 د.
3. الموقع الرسمي لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ https://unfcc.int/meetings/paris-nov-2015meeting/8926.php
4. نشرة مفاوضات الأرض، المعهد الدولي للتنمية المستدامة، باريس 2015، اطلع عليه على الموقع https://enb.iisd.org/ بتاريخ 13 أوت 2020 على الساعة 12:00.

مراجع باللغة الأجنبية

Articles de Revues :

1. **Anne-Sophie Tabau**, « Évaluation de l'accord de Paris sur le climat à l'aune d'une norme globale de transparence », *RJE*, 2016/1 (volume 41) p p. 56-66.
2. **Benoit Mayer,** « Enjeux et résultats de la COP21 », *RJE*, 2016/1 ,volume 41, p p.13-17.
3. **Lassus St-Geniès Géraud de**, « L'Accord de Paris sur le climat : quelques éléments de décryptage », Revue Québécoise de droit international, volume 28-2, 2015. p p.27-51.
4. **Marion Lemoine-Schonne**, « La flexibilité de l'Accord de Paris sur les changements climatiques », *RJE*, 2016/1, volume 41, p p.37-57.
5. **Sophie Lavallée, Sandrine Maljean-Dubois**, (L'Accord de paris : fin de la crise multilatéralisme climatique ou évolution en clair-obscur ?), *RJE*, 2016/1, volume 41, p p.19-36.

الفهرس

العنوان	الصفحة
شكر وتقدير	
إهداء	
قائمة المختصرات	
مقدمة	2
الفصل الأول: الإطار العام لإتفاق باريس حول التغير المناخي	8
المبحث الأول: أسباب إبرام إتفاق باريس حول التغير المناخي	11
المطلب الأول: تفاقم المشاكل البيئية وتغير القوى الإقتصادية والصناعية	12
الفرع الأول: تفاقم المشاكل البيئية	12
أولا: التعير المناخي	12
ثانيا: تدهور التنوع البيولوجي	14
ثالثا: تآكل طبق الأوزون	15
رابعا: تلوث مجاري المياه الدولية	16
خامسا: تلوث البيئة البحرية	16
الفرع الثاني: تغير القوى الإقتصادية والصناعية	17
المطلب الثاني: البحث عن إتفاق دولي ملزم بشأن تغير المناخ	18
الفرع الأول: مؤتمر ستوكهولم عام 1972	18
الفرع الثاني: مؤتمر قمة الأرض (ريو ديجانيرو) عام 1992	19
الفرع الثالث: بروتوكول كيوتو عام 1997	20
المبحث الثاني: إبرام إتفاق باريس حول التغير المناخي لعام 2015	22
المطلب الأول: الدورة الواحدة والعشرين لمؤتمر الأطراف وإعتماد إتفاق باريس	23
الفرع الأول: ملخص أشغال الدورة الواحدة والعشرين لمؤتمر الأطراف	23
الفرع الثاني: إعتمادإتفاق باريس حول التغير المناخي	25
الفرع الثالث: دخول إتفاق باريس حيز النفاذ	26

المطلب الثاني: الطبيعة القانونية لإتفاق باريس حول التغير المناخي	27
الفرع الأول: إتفاق باريس إتفاقية دولية كاملة	28
الفرع الثاني: إتفاق باريس إتفاقية دولية ملزمة	28
خلاصة الفصل الأول	30
الفصل الثاني: مضمون إتفاق باريس حول التغير المناخي	31
المبحث الأول: أحكام إتفاق باريس وآليات تنفيذه	34
المطلب الأول: أحكام إتفاق باريس	35
الفرع الأول: التخفيف من إنبعاثات الغازات الدفيئة	35
الفرع الثاني: التكيف مع الأضرار المترتبة عن التغير المناخي	38
الفرع الثالث: التمويل، نقل التكنولوجيا وبناء القدرات	39
أولا: التمويل	40
ثانيا: نقل التكنولوجيا	41
ثالثا: بناء القدرات	41
المطلب الثاني: آليات تنفيذ إتفاق باريس	44
الفرع الأول: آلية (أسفل-أعلى)	44
الفرع الثاني: آلية المساهمات الوطنية	45
الفرع الثالث: آلية الإمتثال	47
الفرع الرابع: آلية الخسائر والأضرار (آلية وارسو)	48
المبحث الثاني: تقييم إتفاق باريس حول التغير المناخي	50
المطلب الأول: أوجه النجاح لإتفاق باريس حول التغير المناخي	51
الفرع الأول: تطور منهج أسفل-أعلى	51
الفرع الثاني: النجاح في التمييز بين إلتزامات الدول المتقدمة والدول النامية	52
الفرع الثالث: النجاح في وضع رؤية مشتركة للعمل طويل الأجل	54
المطلب الثاني: أوجه الضعف الرئيسية لإتفاق باريس حول التغير لمناخي	56

الفرع الأول: الفجوة بين الهدف العالمي الطويل الأجل وسياسات التخفيف 56
الفرع الثاني: ضعف أحكام سياسات التكيف والتعويض عن الخسائر والأضرار 57
الفرع الثالث: إتفاق باريس دون جزاءات ودون مسؤولية 58
خلاصة الفصل الثاني 59
خاتمة 61
قائمة المراجع 65
الفهرس 72

الملخص:

تعتبر حماية البيئة من المواضيع التي عرفت اهتماما من طرف المجتمع الدولي نظرا للتهديدات المختلفة التي تتعرض لها، ولذلك سعت الدول إلى العمل المشترك من أجل الحد من المشاكل البيئية، وبإعتبار أن المناخ يشكل عنصر من العناصر البيئية فقد حضي بهذا الإهتمام خاصة أن مشكلة تغير المناخ عرفت تطورا خطيرا مما يهدد النظام البيئي بأكمله.

ونتيجة لذلك تم عقد إتفاق باريس حول التغير المناخي لعام 2015 والذي وضع أحكاما وآليات دولية لتخفيض إنبعاثات الغازات الدفيئة والتي تعتبر مسببا رئيسيا لمشكلة تغير المناخ، ويمكن القول أن إتفاق باريس حول تغير المناخ يمثل نقطة تحول جذرية في تطور الجهود الدولية في مجال حماية البيئة ومحاربة ظاهرة تغير المناخ.

Résumé :

La protection de l'environnement est l'un des thèmes qui ont retenu l'attention de la communauté internationale en raison des diverses menaces auxquelles ils sont exposés. Les pays ont donc recherché une action commune afin de réduire les problèmes environnementaux.

Considérant que le climat est l'un des éléments environnementaux, il a reçu cette attention, d'autant plus que le problème du changement climatique a connu un développement sérieux, qui menace tout l'écosystème.

En conséquence, l'Accord de Paris de 2015 sur le changement climatique a été conclu, qui a établi des dispositions et des mécanismes internationaux pour réduire les émissions de gaz à effet de serre, qui sont considérés comme une cause majeure du problème du changement climatique.

On peut dire que l'Accord de Paris sur le changement climatique représente un tournant fondamental dans le développement des efforts internationaux dans le domaine de la protection de l'environnement et de la lutte contre le changement climatique.